

صندوق العربي المالية للمتاجرة بالدولار الأمريكي (المتوافق مع الشريعة)

anb capital USD Trade Fund (Shariah)

صندوق مفتوح يستثمر في أدوات مالية متحفظة (أسواق النقد) متوافقة مع المعايير الشرعية للصندوق

anb capital

شركة العربي المالية

مدير الصندوق

- روجعت شروط وأحكام الصندوق من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام. كذلك يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام، ويقف رون أيضاً ويؤكدون أن المعلومات والبيانات الواردة في الشروط والأحكام غير مضللة.
- وافقت هيئة السوق المالية على طرح وحدات صندوق الاستثمار. لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات شروط وأحكام الصندوق، ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدمه، ولا تعني موافقتها على طرح وحدات الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه، وتؤكد أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله.
- تم اعتماد صندوق العربي المالية للمتاجرة بالدولار الأمريكي (المتوافق مع الشريعة) على أنه صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل اللجنة الشرعية المعنية لصندوق الاستثمار.
- شروط وأحكام صندوق الاستثمار والمستندات الأخرى كافة خاضعة لللائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية، وتتضمن معلومات كاملة وواضحة وصحيحة ومحدثة وغير مضللة عن صندوق الاستثمار.
- على جميع المشتركين والراغبين في الاستثمار قراءة هذه الشروط والأحكام والمستندات الأخرى لصندوق الاستثمار وفهم ما جاء فيها قبل اتخاذ قرارهم الاستثماري.
- لقد قمت/قمنا بقراءة الشروط والأحكام والملاحق الخاصة بالصندوق وفهم ما جاء بها والموافقة عليها وتم الحصول على نسخة منها والتوقيع عليها.
- يمكن الاطلاع على أداء الصندوق ضمن تقاريره.
- ننصح المستثمرين بقراءة شروط وأحكام الصندوق وفهمها، وفي حال تعذر فهم شروط وأحكام الصندوق، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهني.

جدول المحتويات

3	ملخص الصندوق
4	□ المصطلحات والتعريفات
5	-1 صندوق الاستثمار
5	-2 النظام المطبق
5	-3 سياسات الاستثمار وممارساته
8	-4 المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق
9	-5 آلية تقييم المخاطر
9	-6 الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق
9	-7 قيود / حدود الاستثمار
10	-8 العملة
10	-9 مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب
13	-10 التقييم والتسعير
14	-11 التعاملات
16	-12 سياسة التوزيع
16	-13 تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات
17	-14 سجل مالكي الوحدات
17	-15 اجتماع مالكي الوحدات
17	-16 حقوق مالكي الوحدات
18	-17 مسؤولية مالكي الوحدات
18	-18 خصائص الوحدات
18	-19 التغييرات في شروط وأحكام الصندوق
19	-20 إنهاء وتصفية صندوق الاستثمار
20	-21 مدير الصندوق
22	-22 مشغل الصندوق
23	-23 أمين الحفظ
24	-24 مجلس إدارة الصندوق
29	-25 لجنة الرقابة الشرعية
30	-26 مستشار الاستثمار
30	-27 الموزع
30	-28 مراجع الحسابات
31	-29 أصول الصندوق
31	-30 معالجة الشكاوى
32	-31 معلومات أخرى
32	-32 متطلبات المعلومات الإضافية لأنواع معينة من الصناديق
32	-33 إقرار من مالك الوحدات

ملخص الصندوق

اسم الصندوق

صندوق العربي المالية للمتاجرة بالدولار الأمريكي (المتوافق مع الشريعة)

صندوق أدوات أسواق النقد مفتوح مطروح طرحاً عام ومتوافق مع المعايير الشرعية	فئة الصندوق/ نوع الصندوق
شركة العربي المالية	مدير ومشغل الصندوق
المحافظة على رأس المال وتوفير السيولة وتحقيق نمو قصير الأجل في رأس المال من خلال الاستثمار في أدوات متحفظة، مثل المرابحة والإجارة وكذلك الصكوك	أهداف الصندوق
منخفض	مستوى المخاطر
الحد الأدنى للاشتراك 50 دولار أمريكي الحد الأدنى للاسترداد 50 دولار أمريكي	الحد الأدنى للاشتراك والحد الأدنى للاسترداد
يومية (كل يوم عمل) اليوم التالي من يوم التقييم	أيام التعامل / التقييم أيام الإعلان
بعد أقصى اليوم الرابع التالي لنقطة التقييم التي تم فيها تحديد سعر الاسترداد	موعد دفع قيمة الوحدات المستردة للمشاركين
10 دولار أمريكي	سعر الوحدة عند الطرح الأولي (القيمة الاسمية)
الدولار الأمريكي	عملة الصندوق
01/01/1993	تاريخ بداية الصندوق
صدرت هذه الشروط والأحكام بتاريخ 01 / 01 / 1993 م وتم إجراء آخر تحديث لها بتاريخ 2026/05/20 م	تاريخ إصدار الشروط والاحكام
لا يوجد	رسوم الاسترداد المبكر
المؤشر الاسترشادي هو مؤشر سوفر (SOFR) لمدة شهر واحد	المؤشر الاسترشادي
شركة العربي المالية	اسم مشغل الصندوق
شركة البلاد المالية	اسم أمين الحفظ
شركة إرنست أند يونغ	اسم مراجع الحسابات
0.20 % سنويًا من صافي قيمة الأصول	رسوم إدارة الصندوق
لا يوجد	رسوم الاشتراك والاسترداد
يدفع الصندوق اتعاب أمين الحفظ 0.005% سنويًا وخصمها من قيمة أصول الصندوق (الودائع الإسلامية) ما عدا النقد كما سيتم احتساب 0.002% سنويًا بالإضافة إلى 1 من مائة في المائة (0.01%) رسوم خدمة أمين الحفظ المستقل (رسوم ايداع) وخصمها كل يوم تقويم من إجمالي الأصول ذات الدخل الثابت (الصكوك) ما عدا النقد بالإضافة إلى أنه سيتم خصم رسوم العمليات بمبلغ 8 دولار عن كل عملية * وسيتم دفعها بشكل شهري. بالإضافة للرسوم النظامية والرسوم التي قد تفرضها الأسواق ومراكز الإيداع والتي من الممكن أن تتغير من وقت لآخر.	رسوم أمين الحفظ
يتم احتساب المصروفات الأخرى على أساس يومي كمصروف مستحق (موزعة على 365 يوم) ويتم خصمها كل يوم تقويم من أصول الصندوق ويتم دفعها بشكل سنوي.	رسوم ومصاريف أخرى 0.50% كحد أقصى

* العملية: أي عملية ربط للودائع أو تحصيلها عند تاريخ الاستحقاق بالإضافة لتحصيل كوبونات الصكوك وتحصيل قيمة الصكوك عند تاريخ استحقاقها.

• المصطلحات والتعريفات

صندوق العربي المالية للمتاجرة بالدولار الأمريكي (المتوافق مع الشريعة) هو عبارة عن برنامج استثماري جماعي يدار بمقتضى هذه الشروط والأحكام.	الصندوق
شركة العربي المالية، وهي شركة مرخصة من مجلس هيئة السوق المالية لممارسة أعمال الإدارة بموجب الترخيص رقم 37-07072 وتاريخ 1428/9/20 هـ.	مدير الصندوق أو الشركة
أي بنك تجاري مرخص له من البنك المركزي السعودي لمزاولة الأعمال المصرفية في المملكة العربية السعودية.	البنك
السوق المالية السعودية (تداول)	السوق
أي جهة ذات علاقة بمدير الصندوق ويشمل ذلك الجهة المالكة لمدير الصندوق (بنك anb) والجهات التابعة لها.	الجهات ذات العلاقة
هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية.	الهيئة
أي يوم تكون البنوك والمؤسسات المالية مفتوحة فيه لمزاولة أعمالها في المملكة العربية السعودية.	يوم العمل
ويقصد به اليوم الذي يتم فيه حساب صافي قيمة أصول الصندوق لتحديد سعر الوحدة.	يوم التقييم
أي يوم يمكن فيه الاشتراك في وحدات صندوق استثمار واستردادها.	يوم التعامل
مصطلحات مترادفة، ويستخدم كل منها للإشارة إلى الشخص الذي يملك وحدات في صندوق الاستثمار.	مالك الوحدة/المستثمر/العميل / المشارك /المشركين
حصة الملاك في صندوق الاستثمار الذي يتكون من وحدات بما في ذلك أجزاء الوحدة وتعامل كل وحدة على أنها حصة مشاعة في أصول صندوق الاستثمار.	الوحدات
هو برنامج لدى مدير الصندوق يتيح للمستثمرين استثمار مبالغ محددة وذلك على فترات منتظمة من خلال الاستقطاع المنتظم من حساباتهم الاستثمارية لدى مدير الصندوق.	برنامج الاشتراك المنتظم
الشخص الذي يصدر أوراقا مالية أو يعتزم إصدارها / الأوراق المالية المصدرة.	المُصدِر / المُصدِرَة
قيمة أصول الصندوق بعد خصم كافة الرسوم والمصروفات.	صافي قيمة الأصول
صندوق استثمار ذو رأس مال متغير، تزيد وحداته بإصدار وحدات جديدة وتنقص باسترداد مالكي الوحدات لبعض أو كل وحداتهم، ويحق لمالكي الوحدات استرداد قيم وحداتهم في هذا الصندوق وفقا لصافي قيمتها في أوقات الاسترداد المحددة.	صندوق استثمار مفتوح
لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية.	اللائحة
لائحة المؤسسات السوق المالية الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.	لائحة مؤسسات السوق المالية
"لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية" وتختص بالنظر في المنازعات التي تقع في نطاق نظام السوق المالية واللوائح والقواعد والتعليمات الصادرة عن هيئة السوق المالية.	لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية
النموذج المستخدم لطلب الاشتراك في الصندوق وأية مستندات مطلوبة حسب لوائح هيئة السوق المالية وقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب وأية معلومات مرفقة يوقعها المستثمر بغرض الاشتراك في وحدات الصندوق شريطة قبول واعتماد مدير الصندوق.	نموذج طلب الاشتراك
الودائع والمراهبات و عقود الإجارة وعقود تمويل التجارة بالدولار الأمريكي والمصدرة من بنوك سعودية خاضعة لإشراف البنك المركزي السعودي	أدوات أسواق النقد
أوراق مالية مصدرة من بنوك أو شركات أو حكومات أو هيئات عامة أو مؤسسات عامة تمنح لحاملها عوائد دورية مثل الصكوك والودائع المهيكلة.	أدوات الدخل الثابت

عضو مجلس إدارة مستقل	عضو مجلس إدارة صندوق لا يكون موظفًا أو عضو مجلس إدارة لدى مدير الصندوق أو تابع له أو أمين حفظ ذلك الصندوق.
الظروف الاستثنائية	حالة الأزمات الاقتصادية الحادة (كالكساد الاقتصادي) أو الأزمات السياسية (كالحروب) أو الكوارث الطبيعية (كالزلازل) التي يؤدي حدوثها إلى انهيارات حادة في أسواق الأسهم.
التغيير الأساسي	يُقصد بمصطلح "التغيير الأساسي" أي من الحالات الآتية: - التغيير المهم في أهداف الصندوق العام أو طبيعته أو فئته. - التغيير الذي قد يكون له تأثير سلبي وجوهري على مالكي الوحدات أو على حقوقهم فيما يتعلق بالصندوق العام المغلق. - التغيير الذي يكون له تأثير في درجة المخاطر للصندوق العام. - الانسحاب الطوعي لمدير الصندوق من منصب مدير للصندوق. - أي تغيير يؤدي في المعتاد إلى أن يعيد مالكي الوحدات النظر في مشاركتهم في الصندوق العام المغلق. - أي تغيير يؤدي إلى زيادة المدفوعات من أصول الصندوق العام المغلق إلى مدير الصندوق أو أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق أو أي تابع ألى منهما. - أي تغيير يقدم نوعاً جديداً من المدفوعات تسدّد من أصول الصندوق العام المغلق. - أي تغيير يزيد بشكل جوهري أنواع المدفوعات الأخرى التي تسدّد من أصول الصندوق العام المغلق. - أي حالات أخرى تقررها الهيئة من حين لآخر وتبلغ بها مدير الصندوق.
التغيير غير الأساسي	يُقصد بـ "التغيير غير الأساسي" أي تغيير لا يقع ضمن أحكام " أي تغيير لا يقع ضمن أحكام مادة "موافقة الهيئة ومالكي الوحدات على التغييرات الأساسية" من لائحة صناديق الاستثمار.

1- صندوق الاستثمار

- أ) صندوق العربي المالية للمتاجرة بالدولار الأمريكي (المتوافق مع الشريعة)، صندوق أدوات أسواق النقد مفتوح عام ومتوافق مع المعايير الشرعية.
- ب) صدرت هذه الشروط والأحكام بتاريخ 01 / 01 / 1994 م وتم إجراء آخر تحديث لها بتاريخ 2026/05/20 م وتمت الموافقة على تأسيس الصندوق وطرح وحداته بتاريخ 01 / 01 / 1994 م.
- ج) الصندوق مفتوح المدة.

2- النظام المطبق

تخضع هذه الشروط والأحكام وكافة المعاملات في الصندوق للأنظمة الواجبة التطبيق والتي تكون نافذة من وقت إلى آخر في المملكة العربية السعودية، كما تخضع لإشراف ورقابة ونظام السوق المالية ولوائح التنفيذ والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية. وأي نزاع ينشأ فيما يتعلق بهذه الشروط والأحكام أو بأي استثمار في الصندوق يتم إحالته إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

3- سياسات الاستثمار وممارساته

أ) الأهداف الاستثمارية لصندوق الاستثمار

يهدف الاستثمار في هذا الصندوق إلى المحافظة على رأس المال وتوفير السيولة وتحقيق نمو قصير الأجل في رأس المال من خلال الاستثمار في أدوات متحفظة، مثل المرابحة والإجارة وكذلك أدوات الدخل الثابت الصادرة من جهات ذات سمعة حسنة والمستقرة مالياً والمعاملات الأخرى المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية بما فيها صناديق أخرى مشابهة وذلك حسب لائحة صناديق الاستثمار.

ب) أنواع الأوراق المالية التي سوف يستثمر الصندوق فيها بشكل أساسي

سوف يستثمر الصندوق بشكل أساسي في أدوات مالية متحفظة، مثل المرابحة والإجارة وكذلك الصكوك والودائع المهيكلة الصادرة من جهات ذات سمعة حسنة والمستقرة ماليًا والمعاملات الأخرى المتوافقة مع المعايير الشرعية للصندوق بما فيها صناديق أخرى مماثلة في الأهداف والاستراتيجيات. كما يجوز للصندوق استثمار ما لا يزيد عن 20% من أصوله في أصول بالريال السعودي، على أن يتحمل الصندوق تكاليف أسعار الصرف.

ج) سياسة تركيز الاستثمار

تتركز استثمارات الصندوق في مجموعة متنوعة من الأدوات المالية المتحفظة، مثل معاملات المرابحة والإجارة، وكذلك أدوات الدخل الثابت.

يجوز للصندوق أن يستثمر جزء من أصوله في صناديق أخرى مماثلة (صناديق المرابحة).
يجوز أن يقوم مدير الصندوق في أي وقت بإيداع المبالغ النقدية لدى أي جهة من الجهات ذات العلاقة، وذلك بناء على الشروط التي يعتبرها مدير الصندوق مناسبة وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.

د) جدول نسب الاستثمار في كل مجال استثماري

نوع الاستثمار	الحد الأدنى	الحد الأعلى
المرابحات وما في حكمها	50%	100%
أدوات الدخل الثابت	0%	25%
الصناديق ذات الاستراتيجيات المشابهة	0%	50%

هـ) بيان التصنيف الائتماني لاستثمارات الصندوق

يستثمر الصندوق بشكل أساسي مع جهات تحمل على الأقل تصنيف ائتماني من الدرجة الاستثمارية -BBB أو ما يعادلها من وكالات التصنيف الائتماني. وبشكل عام يستهدف الصندوق المحافظة على متوسط تصنيف ائتماني من الدرجة الاستثمارية لمجموع استثماراته.

و) بيان الحد الأعلى لنسبة الاستثمارات غير المصنفة وأي قيود أخرى مرتبطة بالتصنيف الائتماني

يمكن للصندوق الاستثمار مع جهات أو أدوات استثمارية دون الدرجة الاستثمارية أو غير مصنفة ائتمانياً على أن لا تتجاوز هذه الاستثمارات ما نسبته 10% من إجمالي أصول الصندوق.

ز) أسواق الأوراق المالية التي يحتمل أن يشتري ويبيع الصندوق فيها استثماراته

يستثمر الصندوق في السوق السعودي والأسواق الخليجية والدولية

ح) إفصاح استثمارات مدير الصندوق في وحدات صندوق الاستثمار

يجوز أن يقوم مدير الصندوق - حسب تقديره المطلق لما يراه مناسباً - بالاشتراك في الصندوق بصفته مستثمراً. مع ذلك فإنه يحتفظ بالحق في تخفيض اشتراكه جزئياً أو كلياً متى اعتبر ذلك مناسباً على ألا يمارس هو أو تابعيه حقوق التصويت المرتبطة بالوحدات التي يملكونها. وسيقوم مدير الصندوق بالإفصاح عن حجم استثماراته في الصندوق بنهاية كل ربع سنة على الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق بالإضافة للتقارير الدورية التي يصدرها مدير الصندوق.

ط) أنواع المعاملات والأساليب والأدوات التي يمكن لمدير الصندوق استخدامها بغرض اتخاذ قراراته الاستثمارية

سيقوم مدير الصندوق بتوزيع استثماراته بين الأصول والفترات الزمنية المختلفة بناء على قراءته للتحركات المتوقعة لهامش الربح على صفقات المرابحة وغيرها من الأصول. كما يعتمد قرار المدير الاستثماري على هوامش الربح المتاحة في حينها حيث سيعمل على اختيار أفضلها.

ي) أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها ضمن استثمارات الصندوق

لن يقوم الصندوق بالاستثمار في أي أوراق مالية لم يتم ذكرها أعلاه.

ك) أي قيد آخر على أنواع الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يمكن للصندوق الاستثمار فيها

لن يستثمر الصندوق في أي أوراق مالية أو معاملات لا تتوافق مع المعايير الشرعية المعتمدة من اللجنة الشرعية للصندوق، ويلتزم الصندوق بقيود الاستثمار والمعايير المحددة في لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.

ل) الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صندوق أو صناديق استثمار يديرها ذلك المدير أو مديرو صناديق من الباطن أو مديرو صناديق آخرون

يجوز للصندوق أن يستثمر جزء من أصوله في صناديق أخرى على ألا يتجاوز المبلغ المستثمر في صندوق آخر عن 25% من صافي أصول الصندوق.

كما لا يجوز امتلاك الصندوق لنسبة تزيد على 20٪ من صافي قيمة أصول الصندوق الذي تملك وحداته.

م) صلاحيات صندوق الاستثمار في الإقراض والاقتراض

بمقتضى شروط وأحكام الصندوق يفوض المشترك مدير الصندوق بالقيام حسب تقديره المطلق بتوفير تمويل إلى الحد المسموح به حسب لائحة صناديق الاستثمار من أي بنك تجاري مرخص له من قبل البنك المركزي السعودي بمزاولة الأعمال المصرفية في المملكة العربية السعودية أو من مدير ا لصندوق أو منشأة ذات علاقة، علماً بأن ذلك التمويل يجب أن يكون متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وذلك لاستخدامها فيما يتعلق بالصندوق في تلبية متطلبات السيولة القصيرة الأجل. ولن يتجاوز التمويل ما نسبته 10% وبحد أقصى ثلاثة أشهر من إجمالي حجم الصندوق ويستثنى من ذلك الاقتراض من مدير الصندوق أو منشأة ذات علاقة. وقد يقوم الصندوق بوضع ضمانات مقابل أية تسهيلات ائتمانية أو قروض قد يحصل عليها.

ن) الإفصاح عن الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير

لن تزيد نسبة التعامل مع أي طرف نظير عن 25% من صافي قيمة أصول الصندوق.

س) سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر الصندوق

سيقوم مدير الصندوق بالمراجعة الدورية لتصنيف الاطراف النظيرة التي يستثمر بها الصندوق بالإضافة لدراسة مالية لكل طرف نظير قبل إضافته للجهات التي يتعامل مع الصندوق . أما في حالة شراء صكوك لصالح الصندوق فإن مدير الصندوق سيقوم بعمل دراسة عن الصكوك المراد الاستثمار فيها والمركز المالي لمصدرها ومدى تمكن المصدر من الوفاء بالتزاماته المالية خلال مدة الاستثمار . وللحد من مخاطر السيولة فإن مدير الصندوق يقوم بالتأكد باستمرار من أن ما نسبته 10٪ على الأقل من صافي قيمة أصول الصندوق تكون سيولة نقدية أو استثمارات ذات تاريخ استحقاق أو فترة استحقاق متبقية لا تتعدى (7) أيام عمل. كما سيقوم مدير الصندوق بمراجعة دورية لاستثمارات الصندوق والتأكد من موافقتها للمعايير الشرعية.

ع) المؤشر الاسترشادي

إن المؤشر الاسترشادي للصندوق هو مؤشر سوفر (SOFR) لفترة شهر واحد. وسيعمل مدير الصندوق على تحقيق أداء أعلى من أداء المؤشر دون أي ضمان من المدير لذلك أو مسؤولية عليه بهذا الخصوص. ويمكن الحصول على معلومات حول أداء الصندوق مقارنة بمؤشره في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa ويتم حساب المؤشر بالاستدلال بمؤشر SOFR لمدة شهر.

ف) عقود المشتقات

يمكن للصندوق أن يستثمر في أسواق المشتقات المالية بهدف تحسين الأداء وتقليل المخاطر وذلك بشرط أن تكون متوافقة مع المعايير الشرعية للصندوق وأن يكون الاستثمار بغرض التحوط على ألا تزيد قيمة ذلك الاستثمار على 5٪ من صافي قيمة أصول الصندوق، وأن تكون الجهة المصدرة لتلك العقود خاضعة لقواعد كفاية مالية صادرة عن جهة رقابية مماثلة لهيئة السوق المالية.

ص) أي إعفاءات توافق عليها هيئة السوق المالية بشأن أي قيود أو حدود على الاستثمار

لم يتم الحصول على أي إعفاء من قيود الاستثمار الواردة في لائحة صناديق الاستثمار.

4- المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق

- (أ) نظرًا لأن الصندوق معرض لتقلبات السوق، وحيث أنه من فئة الصناديق ذات المخاطر المنخفضة فإنه يتوجب على العميل الاطلاع على المخاطر التي قد تؤثر بشكل سلبي على أداء الصندوق
- (ب) لا يعتبر أداء الصندوق أو المؤشر في الماضي دليلاً على الأداء في المستقبل. إذ أن أسعار الوحدات قابلة للتغيير.
- (ج) لا يوجد ضمان لمالكي الوحدات أن أداء الصندوق المطلق أو أدائه مقارنة بالمؤشر الاسترشادي سيتكرر أو يكون مماثلاً للأداء السابق.
- (د) لا يعتبر الاستثمار في الصندوق إيداعاً لدى مدير الصندوق أو بنك anb أو أي بنك محلي أو أي جهة أخرى ذات علاقة.
- (هـ) مالك الوحدات يتحمل المسؤولية عن أي خسارة مالية تترتب على الاستثمار في الصندوق إلا إذا كانت ناتجة عن إهمال أو تقصير.
- (و) المخاطر الرئيسية المحتملة المرتبطة بالاستثمار في صندوق الاستثمار:

مخاطر العائد على الاستثمار ومخاطر السوق. تتأثر العوائد على صفقات التمويل والمرابحة وما في حكمهما والصكوك وما في حكمها بالعائد (هامش الربح) والذي يكون قريباً من أسعار الفائدة. كما تتعرض الصكوك وما في حكمها والأوراق المالية ذات الدخل الثابت لتحركات هامش الربح والنظرة المستقبلية للسوق والتصنيف الائتماني لمصدر الورقة. إن أي هبوط في هامش الربح قد يؤدي إلى هبوط العوائد الاستثمارية للصندوق.

المخاطر الائتمانية. هي تلك التي تتعلق باحتمال أن يخفق أي مدين في الوفاء بالتزاماته التعاقدية مع الطرف المتعاقد معه وفقاً للشروط المتفق عليها بينهما. وتنطبق هذه المخاطر على الصندوق في حالة استثمار أموال (بصفة صفقات مرابحة أو ما في حكمها) لدى طرف ثالث، من خلال الاستثمار المباشر أو في صناديق النقد والمتاجرة وما في حكمها وفي حالة اخفاق المدين في الوفاء بالتزاماته فإن ذلك سوف يؤثر سلباً على صافي قيمة أصول الصندوق مما يؤثر سلباً على المبلغ المستثمر لمالكي الوحدات.

المخاطر السياسية. قد يتأثر الصندوق وتنخفض قيمة أصوله كنتيجة لتغير الأوضاع السياسية في الدول التي يستثمر فيها الصندوق أصوله مما يؤثر سلباً على المبلغ المستثمر لمالكي الوحدات.

مخاطر الالتزام بالمعايير الشرعية للصندوق. هذا النوع من المخاطر ينشأ عندما يتضح أن الأصول المستثمر فيها أصبحت غير متوافقة مع المعايير الشرعية للاستثمار، وبالتالي يلزم أن يقوم الصندوق بتصفيته نتيجة لذلك. في بعض الحالات، ولغرض التقيد التام بالتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، قد يضطر الصندوق إلى بيع الأصول بأسعار غير ملائمة مما يؤثر سلباً على صافي قيمة أصول الصندوق وبالتالي سوف يؤثر سلباً على المبلغ المستثمر لمالكي الوحدات.

المخاطر القانونية. يمكن أن يتعرض الصندوق إلى مخاطر بسبب التغير في القواعد التنظيمية والقانونية، والضريبية المعمول بها أو أي إجراءات حكومية تتعلق باستثمارات الصندوق، والذي من شأنه أن يؤثر سلباً على أداء الصندوق.

مخاطر تركيز الاستثمارات. في بعض الأحيان يمكن أن يكون في الصندوق تركيز عالي من حيث الاستثمار لدى جهة معينة نظراً للعوائد الأفضل نسبياً لدى تلك الجهة أو نظراً لقبولها استثمارات الصندوق في وقت قد لا تقبل به جهات أخرى. قد يؤدي ذلك إلى تعرض الصندوق لمخاطر أكثر مما لو كانت استثماراته أكثر تنوعاً.

مخاطر انخفاض التصنيف الائتماني. في حالة انخفاض التصنيف الائتماني لأي من صناديق أو أدوات أسواق النقد التي يستثمر بها الصندوق فإن هذا من شأنه التأثير على استثمارات الصندوق مما قد يؤثر على قيمة أصول الصندوق والذي بدوره سيؤثر على سعر الوحدة.

مخاطر تقلبات أسعار الفائدة. هي المخاطر الناتجة عن تغير أسعار الفائدة، والتي تؤثر على أداء الصندوق وسعر الوحدة. **مخاطر عمليات الاسترداد الكبيرة.** من الممكن تملك عدد محدد من المستثمرين لأكثر من 10% من أصول الصندوق وفي حال حدوث عملية استرداد كبيرة لوحدة الصندوق من قبل هؤلاء المستثمرين قد يتسبب في انخفاض أصول الصندوق بشكل يحد من قدرة مدير الصندوق على الاستثمار بشكل أكبر وهذا من شأنه التأثير سلباً على سعر الوحدة.

مخاطر تضارب المصالح. تنشأ هذه المخاطر في الاوضاع التي تتأثر فيها موضوعية واستقلالية قرارات مدير الصندوق بمصلحة شخصية مادية أو معنوية تهمه على حساب الصندوق، والذي من شأنه أن يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وبالتالي على سعر وحدة الصندوق.

مخاطر السيولة. الصندوق بصفة عامة يستثمر أمواله في أصول تتميز بمعدل سيولة كبيرة، بما يمكن معه تداول تلك الأصول بدون أي تغيرات كبيرة في الأسعار خلال فترة زمنية قصيرة جداً. ولكن قد تمر فترات يحدث فيها تقلب في السوق وعدم استقراره وقد تصبح بعض الأصول أقل سيولة وأكثر صعوبة في تداولها والتعامل فيها نتيجة التداول المحدود فيها. كما قد يحدث أن تواجه أحد الجهات المستثمر عن طريقها في صفقات المراجعة وما في حكمها صعوبة في التسديد أو مشاكل سيولة مالية. أي صعوبات في بيع الأصول يمكن أن تؤدي إلى تحقق خسارة أو عائد أقل بالنسبة لصندوق الاستثمار.

مخاطر التمويل. في حالة حصول الصندوق على تمويل وتأخره عن سداد المبالغ المستحقة في آجالها المحددة فإن ذلك قد يترتب عليه رسوم تأخير سداد أو اضطراب مدير الصندوق لتسييل بعض استثماراته لسداد الديون مما قد يؤثر على أصول الصندوق وأدائه الذي سينعكس سلباً على أسعار الوحدات.

المخاطر المتعلقة بأسعار العملات. بالنسبة للمشاركين الذين لا يعتبر الدولار الأمريكي العملة الأساسية لهم، فإنهم معرضون للتقلبات المصاحبة لتغير سعر صرف الدولار الأمريكي. كما يمكن أن يؤدي الاختلاف في سعر الصرف إلى تأثر أداء الصندوق سلباً عند استثمار الصندوق بعملة تختلف عن العملة الأساسية للصندوق.

مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق. يعتمد أداء الصندوق بشكل كبير على مهارات وخبرات موظفي مدير الصندوق، وبالتالي فإن أداء الصندوق قد يتأثر سلباً بخروج المدراء التنفيذيين والموظفين المرتبطين بأعمال الصندوق وصعوبة توفير بدائل على نفس المستوى ذاته من الخبرة والمهارة والذي بدوره من الممكن أن يؤثر بشكل سلبي على استثمارات الصندوق.

مخاطر التقنية. يعتمد مدير الصندوق على استخدام التقنية في إدارة عمليات الصندوق وحفظ أصوله، إلا أن أنظمة المعلومات لديه قد تتعرض لعمليات اختراق أو فيروسات أو تعطل جزئي أو كلي بالرغم من الاحتياطات الأمنية العالية المتبعة لديه والذي قد يحد من قدرة مدير الصندوق على إدارة استثمارات الصندوق بشكل فعال ومن الممكن أن يؤثر حدوث ذلك سلباً على أداء الصندوق ومالكي الوحدات.

مخاطر الكوارث الطبيعية. تؤثر الكوارث الطبيعية من زلازل وبراكين والتغيرات الجوية الشديدة على أداء كافة القطاعات ومنها الاقتصادية والاستثمارية ذات العلاقة بأعمال الصندوق، وهذا من شأنه أن يؤثر سلباً على أداء الصندوق بحسب شدتها وأنها خارجة عن إرادة مدير الصندوق وبالتالي ستؤثر مثل هذه الكوارث على استثمارات الصندوق وأسعار وحداته.

المخاطر المتعلقة بأحداث معينة. يعلم ويقبل المشارك أن قيمة أصول الصندوق يمكن أن تتأثر بعوامل مختلفة، منها عوامل سياسية واقتصادية وعوامل تتعلق بالتشريعات والأنظمة أو تتعلق بالسلطات الإشرافية والتنظيمية والرقابية، كما قد تتأثر بالتغيرات في سياسة الحكومة ونظام الضرائب وأسعار الفائدة.

5- آلية تقييم المخاطر

يقر مدير الصندوق بوجود آلية داخلية لتقييم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق.

6- الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق

هذا الصندوق ملائم للمستثمرين الأفراد والشركات والمؤسسات الخاصة والحكومية وشبه الحكومية الذين يفضلون الاستثمارات قصيرة الأجل ولديهم القدرة والقابلية لتحمل مستوى مخاطر منخفض.

7- قيود / حدود الاستثمار

لن يستثمر الصندوق في أي أوراق مالية لا تتوافق مع المعايير الشرعية للصندوق، ويلتزم الصندوق بقيود الاستثمار والمعايير المحددة في المادة "قيود الاستثمار" من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.

8- العملة

عملة الصندوق هي الدولار الأمريكي. إذا تم الدفع عن وحدات الصندوق بعملة غير عملة الصندوق، سيقوم مدير الصندوق بتحويل العملة التي تم الدفع بها إلى الدولار الأمريكي بسعر الصرف الساري في ذلك الوقت حسب أسعار الخزينة لدى بنك anb. ويتحمل المستثمر أي تقلب في أسعار الصرف ويصبح الشراء ساري المفعول عند استلام مدير الصندوق لذلك المبلغ بعملة الصندوق على أساس سعر التقييم التالي لوقت استلام المبلغ.

9- مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب

أ) تفاصيل جميع المدفوعات من أصول صندوق الاستثمار وطريقة احتسابها موضحة بالجدول أدناه:

- رسوم إدارة الصندوق : يستحق مدير الصندوق أتعاب إدارة سنويًا بنسبة 0.20% من قيمة صافي أصول الصندوق.
- مصاريف تشغيل الصندوق: يتحمل الصندوق رسوم تشغيل بنسبة 0.03% سنويًا من أصول الصندوق، بالإضافة إلى 10,000 ريال سعودي سنويًا عن كل عملية إعداد للقوائم المالية للصندوق.
- أتعاب مراجع الحسابات: يتحمل الصندوق تكاليف مراجع الحسابات بقيمة 45,000 ريال سعودي سنويًا. علمًا بأنه قد تخضع هذه الرسوم لزيادة سنوية بنسبة 5% بحد أقصى.
- مستشار الزكاة: يتحمل الصندوق تكاليف مستشار الزكاة بقيمة 18,250 ريال سعودي سنويًا.
- تكاليف الرقابة الشرعية: يتحمل الصندوق تكاليف الرقابة الشرعية بقيمة 10,000 ريال سعودي.
- مصاريف مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين: يتحمل الصندوق تكاليف الأعضاء المستقلين حيث يحصل كل عضو على 10,000 ريال سعودي عن كل اجتماع.
- الرسوم الرقابية لهيئة السوق المالية: يتحمل الصندوق مصروفات بقيمة 7,500 ريال سعودي سنويًا.
- رسوم تداول: يتحمل الصندوق مصروفات بقيمة 5,000 ريال سعودي.
- أتعاب أمين الحفظ: يتحمل الصندوق رسوم حفظ بنسبة 0.005% سنويًا.
- مصروفات أخرى: يتحمل الصندوق مصاريف أخرى بحد أقصى 0.50% وتشمل المصروفات الأخرى غير أتعاب الإدارة مثل مصاريف أمين الحفظ ومصاريف مشغل الصندوق والمصاريف الرقابية وغيرها من المصاريف اللازمة لإدارة الصندوق.

ب) جدول يوضح جميع الرسوم والمصاريف، مع كيفية حساب مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب، ووقت دفعها من قبل الصندوق

المصروفات	قيمة المصروفات	كيفية حسابها / وقت دفعها
رسوم إدارة الصندوق	0.20% سنويًا	يتم احتساب رسوم الإدارة في كل يوم تقييم على أساس صافي قيمة أصول الصندوق ويستحق دفعها بشكل شهري.
أتعاب مراجع الحسابات	12,000 دولار أمريكي سنويًا	يتم احتساب أتعاب مراجع الحسابات على أساس يومي كمصروف مستحق ويتم دفعها بشكل نصف سنوي. علمًا بأنه سيتم زيادة سنوية بنسبة 5% كحد أقصى
مستشار الزكاة	4,867 دولار أمريكي سنويًا	يتم احتساب أتعاب مستشار الزكاة على أساس يومي كمصروف مستحق ويتم دفعها بشكل سنوي.
تكاليف الرقابة الشرعية	2,667 دولار أمريكي سنويًا	يتم احتساب تكاليف الرقابة الشرعية على أساس يومي كمصروف مستحق ويتم دفعها بشكل سنوي.
مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين	8,000 دولار أمريكي سنويًا لجميع الأعضاء المستقلين	يتم احتساب مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين على أساس يومي كمصروف مستحق ويتم دفعها بشكل سنوي.

الرسوم الرقابية لهيئة السوق المالية	2,000 دولار أمريكي سنويًا	يتم احتساب المصروفات الرقابية على أساس يومي كمصروف مستحق ويتم دفعها نهاية السنة المالية.
رسوم تداول	1,333 دولار أمريكي سنويًا	يتم احتساب رسوم تداول على أساس يومي كمصروف مستحق ويتم دفعها بداية السنة المالية.
مصروفات أخرى %0.50 كحد أقصى	0.50% سنويًا	يتم احتساب المصروفات الأخرى على أساس يومي كمصروف مستحق ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها بشكل سنوي.
أتعاب أمين الحفظ	0.005% سنويًا	سيتم احتساب رسوم الحفظ على أساس يومي بنسبة 0.02% سنويًا من إجمالي الأصول التي يتم حفظها ويستحق دفعها بشكل شهري.
رسوم تشغيل الصندوق	0.03% سنويًا بالإضافة إلى 2,667 دولار أمريكي سنويًا عن كل عملية إعداد القوائم المالية للصندوق	يتم احتسابها على أساس يومي وتخضع كل يوم تقييم من صافي أصول الصندوق وتدفع بشكل سنوي.

*يتم احتساب عدد أيام السنة على أساس 365.

(ج) جدول افتراضي يوضح نسبة تكاليف الصندوق الى صافي قيمة أصول الصندوق على مستوى الصندوق ومالك الوحدة خلال عمر الصندوق، يشمل نسبة التكاليف المتكررة وغير المتكررة بناء على مبلغ استثمار افتراضي في الصندوق قدره 266,667 دولار أمريكي ومتوسط حجم الصندوق 26,666,667 دولار أمريكي والعائد المحقق في نهاية السنة المالية يعادل 10% (غير شامل ضريبة القيمة المضافة).

الرسوم والمصروفات	نسبة رسوم ومصروفات المشترك	نسبة رسوم ومصروفات الصندوق
مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين	0.030%	0.030%
رسوم مراجع الحسابات	0.045%	0.045%
مستشار الزكاة	0.018%	0.018%
الرسوم الرقابية لهيئة السوق المالية	0.008%	0.008%
نشر بيانات الصندوق على موقع تداول	0.005%	0.005%
تكاليف الرقابة الشرعية	0.010%	0.010%
أتعاب أمين الحفظ	0.005%	0.005%
إعداد القوائم المالية	0.020%	0.020%
رسوم تشغيل الصندوق	0.030%	0.030%
صافي المصروفات قبل خصم رسوم الإدارة	0.171%	0.171%
رسوم الإدارة	0.200%	0.200%
إجمالي نسبة التكاليف غير المتكررة	لا ينطبق	لا ينطبق
إجمالي نسبة التكاليف المتكررة	0.37%	0.37%
العائد الافتراضي 10% + رأس المال	293,333	29,333,333
صافي الاستثمار الافتراضي نهاية السنة المالية	292,346	29,234,558

(ج) رسوم الاشتراك والاسترداد ونقل الملكية
رسوم الاشتراك
لا يوجد رسوم اشتراك

رسوم نقل الملكية (لا ينطبق)

رسوم الاسترداد

لا يوجد رسوم استرداد للوحدات.

(د) لا يوجد أي عمولات أخرى

(هـ) إن الرسوم المذكورة والعمولات والمصروفات المُستحقة لا تشمل ضريبة القيمة المُضافة. كما أنه سيتم تحميل الضريبة بشكل منفصل وفقاً للأسعار والنسب المنصوص عليها في نظام ضريبة القيمة المُضافة ولائحته التنفيذية المُتبعة في المملكة العربية السعودية وكما هو مبين في الشروط والأحكام. ولذلك فإن الرسوم والأتعاب والمصاريف المنصوص عليها في الشروط والأحكام هذه لا تشمل احتساب ضريبة القيمة المُضافة، ولذلك يتعين على مدير الصندوق إضافة واحتساب مبلغ ضريبة القيمة المُضافة المُستحقة. ويتوجب على مدير الصندوق جمع المبلغ المُستحق للضريبة وسداده إلى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك. وينبغي على المستثمر أن يكون على علم بأن مدير الصندوق لن يقوم باحتساب أو دفع زكاة الصندوق، وفي حال أية تغييرات بهذا الشأن سيتم إبلاغ المستثمرين "يتعهد مدير الصندوق بتسجيل الصندوق لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك خلال المهلة النظامية. كما يتعهد بتقديم إقرار المعلومات والبيانات التي تطلبها هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لأغراض فحص ومراجعة الاقرارات خلال المدة النظامية وتزويد مالكي الوحدات المكلفين بالمعلومات القابلة للنشر واللازمة لحساب الوعاء الزكوي. وبإخطار هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بانتهاء الصندوق خلال المدة النظامية لذلك."

كما يمكن الاطلاع على اللوائح والقواعد ذات العلاقة بالصناديق الاستثمارية الصادرة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك من خلال الموقع:

<https://zatca.gov.sa/ar/Pages/default.aspx>

(و) أي عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق

لا ينطبق

(ز) مثال افتراضي يوضح جميع الرسوم والمصاريف ومقابل الصفقات التي دفعت من أصول الصندوق، أو من قبل مالك الوحدات على أساس عملة الصندوق. بافتراض أن حجم استثمار المشترك هو 266,667 دولار أمريكي ومتوسط حجم الصندوق خلال السنة 26,666,667 دولار أمريكي وبافتراض عائد محقق يبلغ 10% في نهاية السنة المالية (غير شامل ضريبة القيمة المُضافة).

مبلغ رسوم ومصروفات (دولار أمريكي)	مبلغ رسوم ومصروفات (دولار أمريكي)	الرسوم والمصروفات
8,000	80	مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين
12,000	120	رسوم مراجع الحسابات
4,867	49	مستشار الزكاة
2,000	20	الرسوم الرقابية لهيئة السوق المالية
1,333	13	رسوم تداول
2,667	27	تكاليف الرقابة الشرعية
1,333	13	أتعاب أمين الحفظ
5,333	53	إعداد القوائم المالية
8,000	80	رسوم تشغيل الصندوق
45,533	455	صافي المصروفات قبل خصم رسوم الإدارة

53,242	532	رسوم إدارة الصندوق
98,776	988	مجموع الرسوم والمصاريف السنوية
29,333,333	293,333	العائد الافتراضي 10% + رأس المال
29,234,558	292,346	صافي الاستثمار الافتراضي نهاية السنة المالية
9.63%	9.63%	نسبة صافي عائد الاستثمار الافتراضي نهاية السنة المالية

10- التقييم والتسعير

(أ) كيفية تقييم الأصول:

يتم تقييم أصول الصندوق على أساس آخر الأسعار المتاحة، وسوف يتم تحديد قيمة أصول الصندوق المستثمرة في أدوات أسواق النقد والصكوك على أساس تكلفة العقد مضاف إليه الأرباح المستحقة حتى نقطة التقييم. وفي حال الاستثمار في الصناديق الاستثمارية سوف يتم استخدام آخر سعر وحدة معلن لأغراض التقييم ويتم احتساب صافي قيمة أصول الصندوق لأغراض شراء أو استرداد أو تحويل وحدات ذلك الصندوق من قبل مدير الصندوق بأن يطرح من قيمة مجموع أصول الصندوق مبلغ مطلوبات الصندوق، التي تشمل - على سبيل المثال لا الحصر - الرسوم والأتعاب المحددة في هذه الشروط والأحكام.

(ب) عدد نقاط التقييم وتكرارها

يتم تقييم أصول الصندوق يوميًا من الأحد إلى الخميس وفقًا لقيمة كل أصل في الصندوق ووفقًا لألية التقييم في الفقرة (أ) أعلاه. أن يتم نشر بيانات التقييم بنهاية يوم العمل التالي ليوم ليوم التعامل.

(ج) الإجراءات المتخذة في حالة التقييم أو التسعير الخاطئ:

- في حال تقييم أصل من أصول الصندوق بشكل خاطئ أو حساب سعر وحدة بشكل خاطئ، سوف يقوم مشغل الصندوق بتوثيق ذلك.
- سوف يقوم مشغل الصندوق بتعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين عن جميع أخطاء التقييمات أو التسعير بدون تأخير.
- سوف يقوم مدير الصندوق بإبلاغ هيئة السوق المالية فورًا عن أي خطأ في التقييم أو التسعير يشكل ما نسبته 0.5% أو أكثر من سعر الوحدة وسوف يتم الإفصاح عن ذلك فورًا في موقع مدير الصندوق الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وفي تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق وفقًا لمادة تقديم التقارير لمالكي الوحدات من لائحة صناديق الاستثمار.
- سيقوم مدير الصندوق بتقديم ملخص بجميع أخطاء التقييم والتسعير في التقارير المطلوبة من هيئة السوق المالية وفقًا لمادة تقديم التقارير إلى الهيئة من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.

(د) طريقة احتساب سعر الوحدة

يحدد سعر وحدة الاستثمار في الصندوق بقسمة صافي قيمة أصول الصندوق على مجموع وحدات الصندوق في تاريخ يوم التقييم المتعلق بتلك العملية. وفي حالة صادف يوم التقييم إجازة، فسيتم عمل التقييم في يوم العمل الذي يليه.

(هـ) مكان ووقت نشر سعر الوحدة وتكرارها

يتم تحديث صافي قيمة أصول الصندوق وإعلان سعر الوحدة يوميًا (كل يوم عمل) وذلك في يوم العمل التالي ليوم التقييم من خلال موقع السوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.sa والموقع الإلكتروني لمدير الصندوق

www.anbcapital.com.sa

(أ) تم طرح الصندوق للطرح الأولي في 01 يناير 1994م كصندوق استثماري مفتوح وقد بدأ تشغيل الصندوق في تاريخ 01 يناير 1994م وكان سعر الوحدة عند بداية الطرح هو عشرة ريال سعودي.

(ب) تقديم طلب الاشتراك أو الاسترداد إلى مدير الصندوق قبل الساعة الواحدة ظهراً في يوم العمل السابق ليوم التعامل وذلك حسب توقيت الرياض. وسيتم تزويد العميل إلكترونياً أو من خلال البريد بإشعار يبين تفاصيل الصندوق وتاريخ الاشتراك أو الاسترداد ومبلغ الاستثمار أو الاسترداد ورسوم الاشتراك وسعر شراء أو بيع وحدة الاستثمار فيه وعدد الوحدات التي تم شراؤها أو بيعها.

ج) إجراءات الاشتراك

على المشتركين والمستثمرين الذين يرغبون في شراء وحدات الصندوق استيفاء الآتي :

- فتح حساب استثماري لدى مدير الصندوق لكي يتم من خلاله تنفيذ عمليات الاشتراك أو الاسترداد حيث تشمل عملية فتح الحساب الاستثماري كافة إجراءات اعرف عميلك وإجراءات "مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب".
- تنفيذ طلب الاشتراك إلكترونياً من خلال التطبيق أو الموقع الإلكتروني الخاص بمدير الصندوق أو تسليم نموذج طلب الاشتراك إلى مدير الصندوق قبل الساعة الواحدة ظهراً في يوم العمل السابق ليوم التعامل وذلك حسب توقيت الرياض مصحوباً بتفويض بإجراء القيد اللازم على حساب ذلك المشترك لدى مدير الصندوق ويرفق مع الطلب صورة طبق الأصل موقعة من هوية العميل سارية المفعول وفي حالة المؤسسات والشركات والجمعيات وصناديق الاستثمار يتم استكمال كافة المستندات المطلوبة والتي تثبت هوية مصدر الأموال وتراخيصه وصحة التفويض بالاستثمار بالإضافة إلى صور طبق الأصل موقعة من هويات المفوضين سارية المفعول وأي مستندات أخرى قد يراها مدير الصندوق إلزامية لاستكمال عملية الاشتراك.
- تحويل المبلغ الخاص بالاشتراك لحساب العميل الاستثماري لدى مدير الصندوق قبل الساعة الواحدة ظهراً في يوم العمل السابق ليوم التعامل وذلك حسب توقيت الرياض .
- في حال عدم تحديث الحساب الاستثماري لدى مدير الصندوق يجب تحديث الحساب قبل تنفيذ تعليمات الاشتراك .
- يتم الاشتراك في الصندوق من خلال شراء وحدات الاستثمار في الصندوق على أساس أسعار التقييم التالية.
- يتم الاحتفاظ بوحدات الاستثمار في الصندوق دون إصدار شهادات لها، وإنما يتم إثباتها من قبل مدير الصندوق بالقيود اللازمة في دفتر الأستاذ الخاص بكل حملة وحدات الاستثمار.
- يتم موافاة المشتركين إلكترونياً أو من خلال البريد بإشعار يبين تفاصيل الصندوق وتاريخ الاشتراك ومبلغ الاستثمار فيه ورسوم الاشتراك وسعر شراء وحدة الاستثمار فيه وعدد الوحدات التي تم شراؤها.

إجراءات الاسترداد

- يجوز لكل مشترك أن يطلب استرداد جزء من أو كامل الوحدات التي استثمر فيها، وذلك عن طريق تنفيذ الطلب إلكترونياً من خلال التطبيق أو الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق، أو بموجب طلب استرداد وفق النموذج المعتمد من قبل مدير الصندوق معباً وموقع حسب الأصول ويكون الطلب صحيحاً إذا تم تسليمه إلى مدير الصندوق قبل الساعة الواحدة ظهراً في يوم العمل السابق ليوم التقييم وذلك حسب توقيت الرياض على أن يكون مرفق بالطلب صورة طبق الأصل موقعة من هوية العميل أو هويات المفوضين بالتوقيع في حالة المؤسسات والشركات والجمعيات وصناديق الاستثمار.
- لكي يتم تحويل المبلغ المسترد من قبل أي مشترك من حساب الاستثمار إلى حسابه الجاري، يجب على ذلك المشترك أن يقدم طلباً بذلك إلى مدير الصندوق على نموذج الاسترداد الخاص بذلك. أو من خلال إجراء عملية التحويل إلكترونياً.
- يحسب المبلغ الذي يستلمه المستثمر نتيجة طلبه للاسترداد بضرب عدد الوحدات المطلوب استردادها بصافي قيمة الأصول للوحدة في يوم التقويم الذي تم فيه تنفيذ طلب الاسترداد.

أقصى فترة زمنية بين تسليم طلب الاسترداد ودفع عوائد الاسترداد

يمكن استلام الطلبات خلال أي يوم عمل. وأيام التعامل التي سيتم فيها تداول الوحدات هي كل أيام الأسبوع باستثناء العطلة الرسمية لسوق الأسهم السعودية فإنه يتم تداول الوحدات في يوم التعامل التالي لأيام العطلة الرسمية. يتم دفع حصيلة الاسترداد لمالك الوحدات من خلال قيد مبلغ تلك الحصيلة في حساب المشترك لدى مدير الصندوق كحد أقصى في اليوم الرابع التالي لنقطة التعامل التي تم فيها تحديد سعر الاسترداد.

(د) القيود على التعامل في وحدات الصندوق:

- يتم تعليق اشتراك أو استرداد الوحدات إذا طلبت هيئة السوق المالية ذلك.
- في حالة وفاة أو خلافة المشترك فإن لمدير الصندوق الحق في أن يقوم - حسب تقديره المطلق لما يراه وحده مناسباً - بتعليق أي تعاملات في الصندوق إلى أن يتم استلام مدير الصندوق لأمر صادر من محكمة مختصة أو توكيل معتمد أو أي دليل إثبات آخر يقبله مدير الصندوق لإثبات سلطة ورثة أي مشترك أو منفذ وصيته أو مديري تركته أو ممثليه الشخصيين أو خلفائه.
- يتم تعليق التعامل في وحدات الصندوق إذا عُلق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يملكها الصندوق العام، إما بشكل عام وإما بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصافي قيمة أصول الصندوق العام.
- يتم تعليق تعاملات المشترك في وحدات الصندوق في حال استلم مدير الصندوق طلب من الجهات الرقابية أو الجهات المختصة بذلك.

(و) الحالات التي يؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق، والإجراءات المتبعة في تلك الحالات

تأجيل عمليات الاشتراك أو الاسترداد يجوز لمدير الصندوق تأجيل أي طلب اشتراك أو استرداد من صندوق الاستثمار في الحالات الآتية:

- يتم تعليق الاشتراك أو استرداد الوحدات إذا طلبت هيئة السوق المالية ذلك.
- إذا عُلق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يملكها الصندوق العام، إما بشكل عام وإما بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصافي قيمة أصول الصندوق العام.
- في حالة عدم تمكن الصندوق من بيع الأسهم التي يملكها لأي سبب من الأسباب الخارجة عن إرادته.
- إذا رأى مدير الصندوق بشكل معقول أن التعليق يحقق مصالح مالكي الوحدات.

ويحق لمدير الصندوق رفض أي طلب اشتراك في الصندوق في حال عدم تطبيق المشترك لأنظمة ولوائح هيئة السوق المالية.

وسيقوم مدير الصندوق باتخاذ الإجراءات التالية في حالة أي تعليق يفرضه مدير الصندوق:

- التأكد من عدم استمرار أي تعليق إلا للمدة الضرورية والمبررة مع مراعاة مصالح مالكي الوحدات.
- مراجعة التعليق بصورة منتظمة والتشاور مع مجلس إدارة الصندوق وأمين الحفظ ومشغل الصندوق حول ذلك بصورة منتظمة.
- إشعار الهيئة ومالكي الوحدات فوراً بأي تعليق مع توضيح أسباب التعليق، وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات فور انتهاء التعليق بالطريقة نفسها المستخدمة في الإشعار بالتعليق، والإفصاح عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa
- وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة.
- للهيئة صلاحية رفع التعليق إذا رأت أن ذلك يحقق مصالح مالكي الوحدات.

(و) الإجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل

الأحكام المنظمة لتأجيل عمليات الاسترداد تخضع إلى مادة تأجيل عمليات الاسترداد "ومادة تعليق الاشتراك أو استرداد الوحدات من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية.

- (ز) الأحكام المنظمة لنقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين آخرين: لن يقوم الصندوق بنقل ملكية الوحدات بين المستثمرين.
- (ح) الحد الأدنى للاشتراك والاسترداد ونقل الوحدات
الحد الأدنى للاشتراك 50 دولار أمريكي، الحد الأدنى للاشتراك الإضافي 50 دولار أمريكي، الحد الأدنى للاسترداد 50 دولار أمريكي الحد الأدنى لنقل الوحدات لا ينطبق.
- وفي حالة ما إذا كان من شأن أي طلب من طلبات الاسترداد تخفيض استثمار أي مشترك في الصندوق إلى أقل من الحد الأدنى للرصيد اللازم وهو ما يعادل 50 دولار أمريكي على أساس سعر التقييم التالي لطلب الاسترداد، ففي هذه الحالة يمكن استرداد مبلغ الاستثمار بأكمله على حسب تقدير مدير الصندوق المطلق.
- ويجوز لمدير الصندوق تخفيض الحد الأدنى للاشتراك والاشتراك الإضافي للبرامج الادخارية والاستثمارية.
- (ط) الحد الأدنى للمبلغ الذي ينوي مدير الصندوق جمعه (لا ينطبق)

12- سياسة التوزيع

- (أ) سياسة توزيع الدخل والأرباح:
لن يقوم الصندوق بتوزيع أرباح نقدية على مالكي الوحدات حيث أن هدف الصندوق تنمية رأس المال على المدى الطويل وبالتالي سيتم إعادة استثمار أية توزيعات مستلمة.
- (ب) التاريخ التقريبي للاستحقاق والتوزيع (لا ينطبق)
- (ج) كيفية دفع التوزيعات (لا ينطبق)

13- تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات

- (أ) المعلومات المتعلقة بالتقارير السنوية، بما في ذلك البيان ربع السنوي والقوائم المالية الأولية والسنوية وفقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية، سيقوم مدير الصندوق بنشر القوائم المالية السنوية المراجعة حسب مادة القوائم المالية من لائحة صناديق الاستثمار وذلك خلال مدة لا تتجاوز 3 أشهر من نهاية فترة التقرير حسب مادة تقديم التقارير لمالكي الوحدات من لائحة صناديق الاستثمار، وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط واحكام الصندوق في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق وإى موقع اخر متاح للجمهور. كذلك يقوم مدير الصندوق بإعداد قوائم مالية نصف سنوية مدققة خلال 30 يوماً من نهاية فترة القوائم وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط واحكام الصندوق في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق وإى موقع اخر متاح للجمهور.
- سيقوم مدير الصندوق بنشر البيان ربع السنوي وفقاً لمتطلبات الملحق (4) من لائحة صناديق الاستثمار خلال مدة لا تتجاوز 10 أيام من نهاية الربع المعني.
- (ب) أماكن ووسائل إتاحة تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق

يمكن الحصول على تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق من خلال الموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.sa والموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa

ج) وسائل تزويد مالكي الوحدات بالقوائم المالية السنوية

- (د) يمكن الحصول على القوائم المالية السنوية والنصف سنوية للصندوق من خلال الموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.sa والموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa
- (هـ) يمكن الحصول على القوائم المالية السنوية والنصف سنوية للصندوق من خلال الموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.sa والموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa مجاناً عند طلبها

14- سجل مالكي الوحدات

- (أ) سيقوم مدير الصندوق بإعداد سجل بمالكي الوحدات وسيتم حفظه في المملكة العربية السعودية.
- (ب) يَعدّ سجل مالكي الوحدات دليلاً قاطعاً على ملكية الوحدات المثبتة فيه. سوف تتم إتاحة سجل مالكي الوحدات لمعاينة هيئة السوق المالية عند طلبها ذلك وسوف يقدم مدير الصندوق ملخصاً لسجل مالكي الوحدات إلى أي مالك للوحدات مجاناً عند الطلب (على أن يُظهر ذلك الملخص جميع المعلومات المرتبطة بمالك الوحدات المعني فقط). (سيتم تقديمها مجاناً عند الطلب)

15- اجتماع مالكي الوحدات

- (أ) الظروف التي يُدعى فيها إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات
- يحق للمشارك أن يقوم بطلب اجتماع لمالكي وحدات الصندوق وسيقوم مدير الصندوق بالدعوة للاجتماع خلال (10) أيام من تسلم طلب كتابي من مالك أو مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق، ولا يكون الاجتماع صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
 - يجوز لمدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع لمالكي الوحدات بمبادرة منه، على أن لا يتعارض موضوع الدعوة مع مسؤوليات مدير الصندوق وواجباته بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار.
 - يجب على مدير الصندوق الدعوة للاجتماع لمالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلم طلب كتابي من أمين الحفظ.
- (ب) إجراءات الدعوة إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات

تكون الدعوة للاجتماع لمالكي الوحدات بالإعلان عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.sa وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل عشرة أيام عمل على الأقل من الاجتماع وبمدة لا تزيد عن (21) يوماً قبل الاجتماع. وسوف يُحدّد الإعلان والإشعار تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته وجدول الأعمال الخاص به والقرارات المقترحة وسوف يتم إرسال نسخة من الإشعار إلى هيئة السوق المالية.

- (ج) طريقة تصويت مالكي الوحدات وحقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات
- يجوز لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع، ويجوز عقد اجتماعات مالكي الوحدات والاشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها هيئة السوق المالية.

16- حقوق مالكي الوحدات

- الحصول على نسخة من شروط وأحكام الصندوق باللغة العربية عند الطلب وبدون مقابل.
- الحصول على نسخة محدّثة من الشروط والأحكام سنوياً تشمل الرسوم والمصروفات الفعلية التي تمت خلال السنة عند الطلب وبدون مقابل.
- الحصول على موافقة مالكي الوحدات في حالة التغييرات الأساسية.
- الحصول على إشعارات لأيّ تغيير في الشروط والأحكام أو مجلس إدارة الصندوق أو الرغبة في إغلاق الصندوق وذلك حسب المدد المقررة في لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.
- يحق لمالك الوحدات أن يطلب استرداد جزء من أو كل الوحدات التي استثمر فيها، وذلك بموجب طلب استرداد وفق النموذج المعتمد من قبل مدير الصندوق معبأ وموقع حسب الأصول ويكون الطلب صحيحاً إذا تم تسليمه إلى مدير الصندوق قبل الساعة الواحدة ظهراً في يوم العمل السابق ليوم التعامل وذلك حسب توقيت الرياض على أن يكون مرفقاً

- بالطلب صورة طبق الأصل موقعة من هوية العميل أو هويات المفوضين بالتوقيع في حالة المؤسسات والشركات والجمعيات وصناديق الاستثمار.
- يحق لمالك الوحدات طلب الحصول على تقارير الصندوق والقوائم المالية السنوية والنصف سنوية من مدير الصندوق بدون مقابل عند طلبها، بالإضافة إلى الاطلاع عليها من خلال الموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية "تداول" www.saudiexchange.sa والموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.anbcapital.com.sa
 - إشعار إلى المشترك عقب كل عملية اشتراك أو استرداد يقوم بها، وسيتم إرسال كشف إلى المشترك بعد نهاية كل سنة، تبين استثمارات المشترك في الصندوق بالتفصيل بحيث يتضمن التقرير سجل بعمليات مالك الوحدات خلال السنة المنتهية وعدد وصافي قيمة الوحدات التي يمتلكها مالك الوحدات بنهاية هذه الفترة. وهذه الإشعارات والكشوف سيتم إرسالها إلكترونياً أو إلى العنوان البريدي الذي ذكره المشترك في نموذج طلب الاشتراك، وذلك ما لم تتم موافاة مدير الصندوق بإشعار كتابي عن تغيير ذلك العنوان.
 - يحق لمالك الوحدات أن يقوم بطلب اجتماع لمالكي وحدات الصندوق وسيقوم مدير الصندوق بالدعوة للاجتماع خلال (10) أيام عمل من تسلم طلب كتابي من مالك أو مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق، ولا يكون الاجتماع صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
 - إذا كانت لدى أي مالك وحدات شكوى فيما يتعلق بالصندوق، فعليه أولاً أن يستفسر من مركز الاستثمار لدى مدير الصندوق، وإذا لم يقتنع بالرد الذي يعطيه له ذلك المركز فعليه توجيه شكاواه إلى:
وحدة العناية بالعميل
مبنى العربي المالية
حي المربع، شارع المؤيد الجديد
ص.ب. 220009، الرياض 11311
المملكة العربية السعودية
الرقم الموحد للاتصال: 8001240055
- الموقع الإلكتروني: www.anbcapital.com.sa
- إيداع المبالغ المستردة لمالك الوحدات في حسابه الاستثماري لدى مدير الصندوق كحد أقصى في اليوم الرابع التالي لنقطة التعامل التي تم فيها تحديد سعر الاسترداد.
- سياسة حقوق التصويت**
لا تنطبق

17- مسؤولية مالكي الوحدات

مالك الوحدات غير مسؤول عن ديون والتزامات الصندوق. ويتحمل مالك الوحدات فقط الخسائر (إن حدثت) الناتجة عن استثماره في الصندوق في حدود ما يملكه من وحدات في الصندوق.

18- خصائص الوحدات

وحدات الاستثمار في الصندوق كلها من فئة واحدة متساوية في الحقوق والواجبات.

19- التغييرات في شروط وأحكام الصندوق

- موافقة الهيئة ومالكي الوحدات على التغييرات الأساسية
- أ) يحصل مدير الصندوق الحصول على موافقة مالكي الوحدات في الصندوق المعني على التغيير الأساسي المقترح خلال قرار صندوق عادي.

- (ب) يجب على مدير الصندوق بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات وفقاً للفقرة (أ) من هذه المادة، الحصول على موافقة الهيئة على التغيير الأساسي المقترح للصندوق العام.
- (ج) يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير أساسي.
- (د) يشعر مدير الصندوق مالكي الوحدات ويفصح عن تفاصيل التغييرات الأساسية في موقعه الإلكتروني وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة قبل (10) أيام من سريان التغيير.
- (هـ) بيان تفاصيل التغييرات الأساسية في تقارير الصندوق العام التي يعدها مدير الصندوق وفقاً لمادة تقديم التقارير لمالكي الوحدات من لائحة صناديق الاستثمار.
- (و) يحق لمالكي وحدات صندوق عام مفتوح استرداد وحداتهم قبل سريان أي تغيير أساسي دون فرض أي رسوم استرداد (إن وُجدت).

- إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بأي تغييرات غير أساسية

- (أ) يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات ويفصح في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وأي موقع أخرى متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة عن أي تغييرات غير أساسية في الصندوق العام الذي يديره قبل (10) أيام من سريان التغيير، ويحق لمالكي وحدات الصندوق العام المفتوح استرداد وحداتهم قبل سريان التغيير غير الأساسي دون فرض أي رسوم استرداد (إن وُجدت).
- (ب) يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير غير أساسي.
- (ج) بيان تفاصيل التغييرات غير الأساسية في تقارير الصندوق العام التي يعدها مدير الصندوق وفقاً لمادة تقديم التقارير لمالكي الوحدات من لائحة صناديق الاستثمار.

20- إنهاء وتصفية صندوق الاستثمار

- يحق لمدير الصندوق إنهاء الصندوق في حال كانت قيمة أصول الصندوق المدارة أو معدل العائد المتوقع - في رأي مدير الصندوق - غير كافية لتبرير استمرار عمل الصندوق، أو نتيجة لأي تغيير في القوانين والأنظمة، أو لظروف أخرى يرى مدير الصندوق أنها مؤثرة على عمل الصندوق
- سيقوم مدير الصندوق بإتمام مرحلة بيع أصول الصندوق وتوزيع مستحقات مالكي الوحدات عليه قبل انتهاء مدة الصندوق
- لغرض إنهاء الصندوق، سيقوم مدير الصندوق بإعداد خطة وإجراءات إنهاء الصندوق بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات، والحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق على هذه الخطة قبل القيام بأي إجراء في هذا الشأن. وسيتم الالتزام بخطة وإجراءات إنهاء الصندوق الموافق عليها
- يقوم مدير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بانتهاء الصندوق خلال (10) أيام من انتهاء مدة الصندوق
- في حال انتهاء الصندوق ولم يُتم مدير الصندوق مرحلة بيع أصول الصندوق خلال مدته، فسيقوم مدير الصندوق بتصفية الأصول وتوزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم خلال مدة لا تتجاوز (6) أشهر من انتهاء مدة الصندوق
- يتم إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بتفاصيل خطة وإجراءات إنهاء الصندوق قبل مدة لا تقل عن 21 يوم من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه دون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق. وفي تلك الحالة سيتم تسهيل أصول الصندوق والوفاء بالمطلوبات القائمة المتعلقة به، ثم توزيع حصيلة التصفية المتبقية بعد ذلك على المشتركين بحسب نسبة الوحدات التي يحملها كل منهم إلى إجمالي عدد وحدات الاستثمار في الصندوق التي يتم التأكيد من قبل مدير الصندوق أنها قد أصدرت قبل تلك التصفية مباشرة. وسيتم الإعلان عن انتهاء مدة الصندوق وتصفيته في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.
- سيقوم مدير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بانتهاء تصفية الصندوق خلال (10) أيام من انتهاء تصفية الصندوق
- سيعامل مدير الصندوق جميع مالكي الوحدات بالمساواة أثناء عملية إنهاء الصندوق أو تصفيته

- يجب على مدير الصندوق توزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم فور انتهاء مدة الصندوق أو تصفيته دون أخير وبما لا يتعارض مع مصلحة مالكي الوحدات وشروط وأحكام الصندوق
- سيقوم مدير الصندوق بالإعلان في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق عن انتهاء مدة الصندوق أو مدة تصفيته.
- سيتم تزويد مالكي الوحدات بتقرير إنهاء الصندوق خلال مدة لا تزيد على (70) يوماً من تاريخ اكتمال إنهاء الصندوق أو تصفيته، متضمناً القوائم المالية النهائية للمراجعة للصندوق عن الفترة اللاحقة لآخر قوائم مالية سنوية مراجعة للهيئة عزل مدير الصندوق عن عملية التصفية في حال صدور قرار خاص للصندوق من مالكي وحدات الصندوق، على أن يعين المصفي البديل في نفس الاجتماع الذي تم فيه تصويت مالكي الوحدات على عزل مدير الصندوق
- في حال عزل مدير الصندوق عن أعمال التصفية، سيقوم مدير الصندوق بالتعاون بشكل كامل على نقل مسؤوليات التصفية إلى المصفي المعين ونقل جميع المستندات المرتبطة بصندوق الاستثمار ذي العلاقة إلى المصفي المعين والتي تمكنه من إتمام أعمال التصفية خلال (20) يوماً من صدور قرار الهيئة بعزل مدير الصندوق وتعيين مصفٍ بديل
- سيقوم مدير الصندوق بإشعار مالكي الوحدات كتابياً في حال صدور قرار الهيئة بعزل مدير الصندوق وتعيين مصفي بديل في جميع الأحوال، يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً وبشكل فوري ودون أي تأخير بأي أحداث أو مستجدات جوهرية خلال فترة تصفية الصندوق
- في حال انتهاء مدة الصندوق لا يتقاضى مدير الصندوق أي أتعاب تخصم من أصول الصندوق

21- مدير الصندوق

- (أ) اسم مدير الصندوق (شركة العربي المالية).
- (ب) شركة العربي المالية، وهي شركة مرخصة من مجلس هيئة السوق المالية لممارسة أعمال الإدارة بموجب الترخيص رقم 07072-37 وتاريخ 1428/9/20 هـ.
- (ج) العنوان المسجل وعنوان المكتب الرئيس لمدير الصندوق.
شركة العربي المالية
مبنى العربي المالية
حي المربع، شارع المؤيد الجديد ص. ب. 220009، الرياض 11311 المملكة العربية السعودية هاتف موحد: 8001240055
- (د) الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق: www.anbcapital.com.sa الموقع الإلكتروني للسوق "تداول"
www.saudiexchange.sa
- (هـ) رأس المال المدفوع لمدير الصندوق: 1,000,000,000 ريال سعودي
- (و) ملخص المعلومات المالية لمدير الصندوق

البند	2025/12/31
الإيرادات	556,188,305
المصروفات	197,084,800
تكاليف تمويلية	82,108
الحصة في أرباح/(خسائر) شركة زميلة	11,156,049
الزكاة وضريبة الدخل للسنة	58,725,107
صافي الدخل	311,452,339
الزكاة وضريبة الدخل المستحقة	53,133,549

- (ز) الأدوار الرئيسية لمدير الصندوق ومسؤولياته
- يعمل مدير الصندوق لمصلحة مالكي الوحدات بموجب لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق.

- يلتزم مدير الصندوق بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة مؤسسات السوق المالية بما في ذلك واجب الأمانة تجاه مالكي الوحدات، والذي يتضمن العمل بما يحقق مصالحهم وبذل الحرص المعقول.
- يُعدّ مدير الصندوق مسؤولاً عن الالتزام بأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية . ويُعدّ مدير الصندوق مسؤولاً تجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتياله أو إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.
- سيقوم مدير الصندوق بوضع السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق، وضمن سرعة التعامل معها. على أن تتضمن تلك السياسات والإجراءات القيام بعملية تقييم المخاطر بشكل سنوي على الأقل.
- يقوم مدير الصندوق بتطبيق برنامج مراقبة المطابقة والالتزام للصندوق ويتم تزويد هيئة السوق المالية بنتائج التطبيق عند طلبها.
- كما سيكون مدير الصندوق مسؤولاً عن إدارة الصندوق وطرح وحدات الصندوق، التأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق واكتمالها وأنها كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة.

ج) أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة الاستثمار

لا يوجد أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة الصندوق.

ط) حق مدير الصندوق في تعيين مدير صندوق من الباطن

يحق لمدير الصندوق في تعيين مدير صندوق من الباطن، ومع ذلك لم يكلف مدير الصندوق أي طرف آخر بتأدية أي مهام تتعلق بإدارة الصندوق. ولم تتم الاستعانة بأي مدير من الباطن لإدارة الصندوق. وفي حالة تعيين مدير من الباطن وبعد موافقة الهيئة على ذلك، فسيقوم مدير الصندوق بإبلاغ المشتركين في حينه، علماً بأنه لن يتم تحميل الصندوق أي رسوم إضافية في حالة الاستعانة بمدير من الباطن.

ي) الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله

- يحق لهيئة السوق المالية عزل مدير الصندوق واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل للصندوق أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً، وذلك في حال وقوع أي من الحالات الآتية:
 - توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
 - إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
 - تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة.
 - إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل بشكل تراه الهيئة جوهرى بالالتزام بالنظام أو لوائح التنفيذ.
 - وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول صندوق الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الاستثمار أو الذي يديره مدير المحفظة.
 - أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناءً على أسس معقولة أنها ذات أهمية جوهرية.

- (أ) اسم مشغل الصندوق (شركة العربي المالية).
 (ب) شركة العربي المالية، وهي شركة مرخصة من مجلس هيئة السوق المالية لممارسة أعمال الإدارة بموجب الترخيص رقم 37-07072 وتاريخ 1428/9/20 هـ.
 (ج) العنوان المسجل وعنوان المكتب الرئيس لمدير الصندوق.

شركة العربي المالية

حي المربع، شارع المؤيد الجديد ص. ب. 220009، الرياض 11311 المملكة العربية السعودية هاتف موحد: 8001240055

- (د) الأدوار الرئيسية لمشغل الصندوق ومسؤولياته فيما يتعلق بصندوق الاستثمار
- تسجيل جميع المبالغ الخاصة باستثمارات الصندوق والمصاريف والأتعاب بحساب الصندوق، وإجراء التسويات اللازمة.
 - التأكد من أن جميع استثمارات الصندوق وفقا لشروط وأحكام الصندوق ولائحة صناديق الاستثمار.
 - تقييم أصول الصندوق لتسعير وحدات الصندوق في الوقت المحدد بشروط وأحكام الصندوق.
 - توثيق الأخطاء في تقييم أصول الصندوق أو احتساب سعر الوحدة
 - تعويض مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقييم أو التسعير دون تأخير
 - توزيع الأرباح على مالكي الوحدات وفقا لشروط وأحكام الصندوق (إن وجدت).
 - نشر صافي قيمة أصول الصندوق في يوم العمل التالي ليوم التعامل في الموقع الإلكتروني وموقع تداول.
 - تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد وفقا لشروط وأحكام الصندوق.
 - التأكد من دقة تطبيق شروط وأحكام الصندوق.
 - الاحتفاظ بالدفاتر والسجلات لجميع الوحدات الصادرة والملغاة وبسجل محدث لكل مشترك بالصندوق.
 - إعداد القوائم المالية للصندوق حسب لائحة صناديق الاستثمار.
 - تقديم التقارير لمالكي الوحدات حسب ما نصت عليه لائحة صناديق الاستثمار.
 - تقديم التقارير الخاصة بهيئة السوق المالية.

(هـ) تعيين مشغل صندوق من الباطن

يحق لمشغل الصندوق تعيين جهات مزودة للخدمات وتغييرها وإعادة تكليفها ولذلك للقيام بمهام تشغيل الصندوق، وبما يحقق مصلحة مالكي الوحدات. وسيتحمل مشغل الصندوق أي تكاليف إضافية ناتجة عن تعيين مشغل صندوق من الباطن وتم تعيين مشغل صندوق من الباطن وهي شركة مرخصة من هيئة السوق المالية وخاضعة لتنظيمها بموجب ترخيص 32-24279.

- (و) المهام التي كلف بها مشغل الصندوق طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بصندوق الاستثمار
 يحق لمشغل الصندوق تكليف أي طرف ثالث للقيام بجزء من مهام مشغل الصندوق أو جميعها نيابة عنه في الأسواق المحلية أو الخارجية.
 الأدوار الرئيسية المكلف بها مشغل الصندوق من الباطن

- تسجيل جميع المبالغ الخاصة باستثمارات الصندوق والمصاريف والأتعاب بحساب الصندوق.
- تقييم أصول الصندوق لتسعير وحدات الصندوق في الوقت المحدد بشروط وأحكام الصندوق.
- توثيق الأخطاء في تقييم أصول الصندوق أو احتساب سعر الوحدة
- إعداد القوائم المالية للصندوق حسب لائحة صناديق الاستثمار.
- تقديم التقارير لمالكي الوحدات حسب ما نصت عليه لائحة صناديق الاستثمار.
- تقديم التقارير الخاصة بهيئة السوق المالية.

23- أمين الحفظ

- (أ) شركة البلاد المالية
 (ب) شركة البلاد المالية، وهي شركة مرخصة من هيئة السوق المالية بحسب الترخيص رقم 08100-37 بتاريخ 2018/05/25 م.
 (ج) البلاد المالية، المركز الرئيسي طريق الملك فهد - العليا ص.ب 140، الرياض 11411 فاكس 00966112039899 هاتف موحد: 920003636

(د) الأدوار الرئيسية لأمين الحفظ ومسؤولياته فيما يتعلق بصندوق الاستثمار

سيقوم أمين الحفظ بحفظ سجلات وحسابات الأصول والمطلوبات والمصروفات المتعلقة بالصندوق. سيتم حفظ أصول الصندوق في إدارة أو أكثر من إدارات الحفظ في مختلف أماكن المؤسسات المالية التي يختارها أمين الحفظ. وسيتم فصل أصول الصندوق فصلاً واضحاً عن أصول المدير وعن أصول صناديق الاستثمار الأخرى وعن أصول أي جهة أخرى ذات علاقة.

(هـ) حق أمين الحفظ في تعيين أمين حفظ من الباطن

يحق لأمين الحفظ تعيين أمين حفظ من الباطن وفقاً لأحكام مادة التكليف من قبل أمين الحفظ من لائحة صناديق الاستثمار

(و) المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بالصندوق

لم يتم أمين الحفظ بتكليف طرفاً ثالثاً للقيام بمهام تتعلق بالصندوق

(ز) الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله

يحق لهيئة السوق المالية عزل أمين الحفظ المعين من مدير الصندوق أو اتخاذ أي تدبير تراه مناسباً في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

- توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار هيئة السوق المالية بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
- إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل هيئة السوق المالية.
- تقديم طلب إلى هيئة السوق المالية من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.
- إذا رأت هيئة السوق المالية أن أمين الحفظ قد أخل - بشكل تراه جوهرياً - بالتزام النظام أو لوائح التنفيذية.
- أي حالة أخرى ترى هيئة السوق المالية - بناءً على أسس معقولة - أنها ذات أهمية جوهريّة.

إذا مارست هيئة السوق المالية أيًا من صلاحياتها وفقاً للفقرة (ز) من هذه المادة فسوف يقوم مدير الصندوق بتعيين أمين حفظ بديل وفقاً لتعليمات هيئة السوق المالية، وسوف يتعاون مدير الصندوق وأمين الحفظ المعزول بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل وذلك خلال الـ (60) يوماً الأولى من تعيين أمين الحفظ البديل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقدير هيئة السوق المالية المحض، إلى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بالصندوق ويحق لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ إذا رأى بشكل

معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات وسيتم إشعار هيئة السوق المالية ومالكي الوحدات بذلك فوراً وبشكل كتابي كما سيتم تعيين بديل له خلال (30) يوم عمل من تسلم أمين الحفظ الإشعار الكتابي وسوف يتم الإفصاح عن تعيين أمين حفظ بديل في موقع السوق المالية السعودية www.saudiexchange.sa وموقع مدير الصندوق www.anbcapital.com.sa

24- مجلس إدارة الصندوق

(أ) أسماء أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

اسم العضو	نوع العضوية
السيد/ فيصل بن عبد الله الراشد	رئيس - عضو غير مستقل
السيد/ أحمد بن سمير الصوراني	عضو غير مستقل
السيد/ سعد بن إبراهيم الجلال	عضو غير مستقل
السيد / عبد العزيز ال الشيخ	عضو غير مستقل
السيد / فهد بن عبد العزيز المحارب	عضو مستقل
السيد/ فارس بن عبد الرحمن الفارس	عضو مستقل
السيد/ محمد بن عبد الله القاسم	عضو مستقل

(ب) نبذة عن مؤهلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

السيد/ فيصل بن عبد الله الراشد (رئيس - عضو غير مستقل) نائب الرئيس التنفيذي لمجموعة الشركات والمصرفية المؤسسية في البنك العربي الوطني , انضم إلى البنك منذ أكثر من 13 عاماً وتدرج في عدة مناصب قيادية في قطاع المصرفية التجارية، شملت مدير اقليمي المنطقة الوسطى، ثم منصب نائب رئيس المصرفية التجارية وصولاً إلى توليه رئاسة القطاع وهو عضو مجلس إدارة شركة العربي لتأجير المعدات الثقيلة (أهل) حيث تلقى عدة برامج تطوير قيادية متقدمة في مؤسسات تعليمية مرموقة حاصل على درجة البكالوريوس في إدارة الأعمال تخصص الادارة المالية من جامعة الملك سعود إلى جانب حصوله على برامج تنفيذية متقدمة في ابرز الجامعات MIT و IMD وجامعة ميشيغان.

السيد/ أحمد بن سمير الصوراني (عضو غير مستقل) قائد استراتيجي في الخزانة والأسواق المالية يتمتع بخبرة تتجاوز 25 عاماً تشمل مجالات العملات الأجنبية، التداول، المشتقات المالية، السيولة، وحلول العملاء. يشغل حالياً منصب نائب الرئيس التنفيذي للخزانة في البنك العربي الوطني، حيث يقود التحول الاستراتيجي في عمليات الخزانة، والتحول الرقمي، ودمج مفاهيم الاستدامة (ESG) في الأنشطة المصرفية. يساهم بفاعلية في الحوكمة والإشراف الاستثماري من خلال عضويته ومشاركته في عدد من اللجان داخل البنك وخارجه. حظي بتقدير خاص لتأسيس إطار التمويل المستدام للبنك الذي حاز تصنيف "ممتاز" من وكالة Sustainable Fitch، وقيادته لمبادرات عززت بشكل ملموس الربحية والكفاءة والامتثال التنظيمي. يجمع بين خبرة سوقية عميقة وقدرات قيادية عالية ومهارة في الحوكمة، مما يؤهله لإضافة قيمة استراتيجية إلى مجالس إدارات البنوك وصناديق الاستثمار التي تسعى إلى إدارة مالية رصينة ونمو مستدام قائم على مبادئ الاستدامة (ESG).

السيد/ سعد بن إبراهيم الجلال (عضو غير مستقل)

الرئيس التنفيذي للخدمات المصرفية للشركات في البنك العربي الوطني، انضم إلى البنك منذ أكثر من 20 عاماً وتدرج في عدة مناصب قيادية في قطاع المصرفية للشركات، شملت مدير علاقات عملاء، ثم منصب قائد فريق قسم الخدمات المصرفية الخاصة (المنطقة الوسطى)، وقائد فريق مجموعة الخدمات المصرفية للشركات. وصولاً إلى توليه منصب الرئيس الإقليمي للخدمات المصرفية للشركات قبل منصبه الحالي. حاصل على درجة البكالوريوس في إدارة الأعمال تخصص الادارة المالية من جامعة الملك سعود إلى جانب حصوله على برامج تنفيذية متقدمة في أبرز الجامعات العالمية.

السيد / عبد العزيز ال الشيخ (عضو غير مستقل)

رئيس إدارة الثروات في البنك العربي الوطني، انضم إلى البنك عام 2019 وتدرج في عدة مناصب لدى البنك والعربي المالية، بدأ كمدير أول للخدمات المصرفية الخاصة في البنك العربي، ثم شغل منصب الرئيس الإقليمي لإدارة الثروات في العربي المالية. كما شملت مسيرته المهنية على عدة مناصب قيادية في البنك السعودي الفرنسي، بنك الرياض، وباين كايبتال. حاصل على درجة بكالوريوس العلوم في إدارة الأعمال تخصص المالية والمصرفية وتخصص قيادة الأعمال والابتكار من جامعة نورث إيسترن إلى جانب حصوله على شهادات مهنية محلية وعالمية.

السيد / فهد بن عبد العزيز المحارب - (عضو مستقل)

يتمتع الأستاذ فهد المحارب بخبرة تمتد لأكثر من ٨ سنوات في إدارة المحافظ الاستثمارية وإدارة المخاطر بالإضافة إلى إدارة الاستثمار في جميع فئات الأصول الاستثمارية. بدأ مسيرته المهنية في شركة ملكية للاستثمار كباحث استثمار تحت إدارة الأصول وتدرج في السلم حتى وصل إلى إدارة وإعداد استراتيجيات الاستثمار لصناديق الأسهم المحلية القائمة حينها. بعدها انتقل إلى العمل في شركة التعاونية للتأمين كمدير لإدارة الاستثمارات البديلة. أحد أعضاء اللجنة التأسيسية لشركة شور للمدفوعات ومستشار للرئيس التنفيذي. كما يعمل كعضو في لجنة الاستثمار في إحدى الصناديق المتعددة الأصول في أحد أكبر الشركات الاستثمارية في الهند. حاصل على شهادة الماجستير في المالية التطبيقية من جامعة كوينزلاند للتقنية من بريزبن أستراليا. بالإضافة إلى العديد من الدورات التدريبية في قطاع الاستثمار من ضمنها دورة في الاستثمارات البديلة من جامعة هارفارد.

السيد/ فارس بن عبد الرحمن الفارس (عضو مستقل)

يشغل الأستاذ فارس الفارس منصب الرئيس التنفيذي للاستثمار في الشركة السعودية للصناعات المتطورة. يمتلك الأستاذ فارس الفارس خبرة عملية في مجالات الاستثمار أكثر من ١٩ سنة، حيث شغل منصب رئيس إدارة الأصول لكل من شركة الراجحي المالية وشركة يقين المالية، بالإضافة إلى كونه عضو لعدة لجان ومجالس إدارات لعدة شركات. حصل الأستاذ فارس الفارس على شهادة البكالوريوس تخصص محاسبة مالية من جامعة الأمير سلطان الأهلية.

السيد/ محمد بن عبد الله القاسم (عضو مستقل)

الرئيس التنفيذي لشركة كفاءة للاستثمار، يتمتع بخبرة دولية واسعة تمتد لأكثر من 15 عاماً في إدارة الاستثمارات والحوكمة المالية وريادة الأعمال. يختص في بناء الإطار المؤسسي للشركات العائلية، وقيادة عمليات تخصيص الأصول الاستراتيجية، وتعزيز الأداء عبر فئات الأصول البديلة والتقليدية. تمتد خبرته إلى القطاعين العام والخاص، بما في ذلك أدواره في إدارة المخاطر التشغيلية، الرقابة المالية، والقيادة التنفيذية. يقدم حالياً استشارات في مجالات الاستثمار والمالية والحوكمة عبر العديد من لجان التدقيق. حاصل على شهادة محلل استثمار بديل معتمد، والماجستير في إدارة المخاطر من جامعة نيو ساوث ويلز، والبكالوريوس في التجارة (محاسبة ومالية) من جامعة سيدني.

ج) أدوار ومسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

تشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق، على سبيل المثال لا الحصر، الآتي:

- الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق العام طرفاً فيها ويشمل ذلك (على سبيل المثال لا الحصر) الموافقة على عقود تقديم خدمات الإدارة للصندوق وعقود تقديم خدمات الحفظ ولا يشمل ذلك العقود المبرمة وفقاً للقرارات الاستثمارية في شأن أي استثمارات قام بها الصندوق أو سيقوم بها في المستقبل.
- اعتماد سياسة مكتوبة فيما يتعلق بحقوق التصويت المتعلقة بأصول الصندوق.
- الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً، الموافقة أو المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً لللائحة صناديق الاستثمار.
- الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسؤول المطابقة والالتزام (لجنة المطابقة والالتزام) لدى مدير الصندوق، لمراجعة التزام الصندوق بجميع القوانين والأنظمة واللوائح ذات العلاقة ويشمل ذلك (على سبيل المثال لا الحصر) المتطلبات المنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.
- الموافقة على جميع التغييرات المنصوص عليها بالمادتين (62) و (63) من لائحة صناديق الاستثمار والتي تم الإشارة إليها في هذا الشرط والأحكام وذلك قبل حصول مدير الصندوق على موافقة مالكي الوحدات والهيئة أو إشعارهم (حيثما ينطبق).
- التأكد من اكتمال ودقة شروط وأحكام الصندوق، وأي مستند آخر (سواء أكان عقداً أم غيره) يتضمن إفصاحات تتعلق بالصندوق العام ومدير الصندوق وإدارته للصندوق العام إضافة للتأكد من توافق ما سبق مع أحكام لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.
- التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وأحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- الاطلاع على التقرير المتضمن تقييم أداء وجودة الخدمات المقدمة من الأطراف المعنية بتقديم الخدمات الجوهرية للصندوق المشار إليها في الفقرة (ل) من مادة إدارة الصندوق وواجبات مدير الصندوق من لائحة صناديق الاستثمار، وذلك للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وماورد في لائحة صناديق الاستثمار.
- تقييم آلية تعامل مدير الصندوق مع المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق وفقاً لسياسات وإجراءات مدير الصندوق حيال رصد المخاطر المتعلقة بالصندوق وكيفية التعامل معها.
- العمل بأمانة وحسن نية واهتمام ومهارة وعناية وحرص وبما يحقق مصلحة مالكي الوحدات.
- تدوين محاضر الاجتماعات التي تبين جميع وقائع الاجتماعات والقرارات التي اتخذها مجلس إدارة الصندوق.
- الاطلاع على التقرير المتضمن جميع الشكاوى والإجراءات المتخذة حيالها المشار إليها في الفقرة (م) من المادة إدارة الصندوق وواجبات مدير الصندوق من لائحة صناديق الاستثمار، وذلك للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وما ورد في لائحة صناديق الاستثمار.

د) تفاصيل مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق

سوف يحصل أعضاء مجلس الإدارة المستقلين مجتمعين مكافأة قدرها 30,000 ريال سعودي عن كل اجتماع (كحد أقصى) والحد الأدنى لعدد اجتماعات مجلس إدارة الصندوق هو اجتماعين في السنة.

هـ) بيان بأي تعارض متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق

في حال وجود أي تعارض مصالح متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق فسوف يفصح عنها المجلس.

و) مجالس إدارة الصناديق التي يشارك فيها عضو مجلس الصندوق ذي العلاقة

6. صندوق العربي المالية للفرص
7. صندوق العربي المالية للفرص (المتوافق مع الشريعة)
8. صندوق العربي المالية لأسهم التوزيعات (المتوافق مع الشريعة)
9. صندوق العربي المالية لأسهم الشركات الرقمية والتقنية (المتوافق مع الشريعة)
10. صندوق العربي المالية للاكتتابات الأولية (المتوافق مع الشريعة)
11. صندوق العربي المالية متعدد الاصول للنمو (المتوافق مع المعايير الشرعية)
12. صندوق العربي المالية متعدد الاصول المتحفظ (المتوافق مع المعايير الشرعية)
13. صندوق العربي المالية متعدد الأصول المتوازن (المتوافق مع المعايير الشرعية)

25- لجنة الرقابة الشرعية

تتكون لجنة الرقابة الشرعية للصندوق من اللجنة الشرعية بالإضافة إلى كوادر من المستشارين والمراقبين الشرعيين القائمين على ضمان الالتزام الكامل بالقواعد والتوجيهات التي تقدمها اللجنة الشرعية

(أ) أسماء أعضاء اللجنة الشرعية، ومؤهلاتهم

معالي الشيخ/ عبد الله بن سليمان المنيع (رئيساً)
عضو هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية منذ تأسيسها ومستشار بالديوان الملكي، ورئيس محكمة التمييز في مكة المكرمة سابقاً وفضيلته عضو في عدد من اللجان الشرعية للبنوك والمؤسسات المالية المحلية والدولية، إضافة إلى أن فضيلته نائب رئيس المجلس الشرعي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، وعضو مجمع الفقه الإسلامي الدولي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي والمجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي، وله العديد من الإسهامات والمؤلفات في مجال الفقه والاقتصاد الإسلامي.

فضيلة الشيخ الدكتور/ عبدالوهاب بن عبداللطيف الصالح (عضواً)
حاصل على شهادة الدكتوراه من المعهد العالي للقضاء من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف الأولى - قسم الفقه المقارن. وكانت الرسالة بعنوان: التصرفات العارضة على عقود التمويل والخدمات المصرفية دراسة فقهية مقارنة -رسالة مطبوعة-، وللشيخ خبرة قضائية في القضاء العام ثلاث عشرة سنة، وهو عضو سابق في المجلس العلمي بمؤسسة الأمير محمد بن فهد بن جلوي، ورئيس لجنة الأوقاف بغرفة الأحساء سابقاً، ومتعاون بالتدريس بكلية الحقوق بجامعة الملك فيصل سابقاً.

فضيلة الشيخ الدكتور/ عبد الله بن عبد العزيز المصلح (عضواً)
الأمين العام للمجلس الإسلامي للدعوة والإغاثة، ونائب رئيس مجلس أمناء جامعة شيتاغونغ الإسلامية في بنجلاديش، والمستشار الأكاديمي لكلية الدراسات الإسلامية بدبي، ويتمتع الشيخ الدكتور عبد الله المصلح بعلم شرعي عالي، كما أنه يمتلك خبرة في أعمال البنوك والمصرفية الإسلامية تمتد إلى أكثر من أربعين سنة، عين عميداً بكلية الشريعة بعد تخرجه منها عام 1391هـ، وعمل عميداً لكلية الشريعة واللغة العربية في أبها عام 1396هـ، واستمر عميداً لكلية الشريعة فرع الجنوب حتى عام 1415هـ، له مؤلفات عديدة في المعاملات المالية وغيرها، منها: (مزايا المصارف الإسلامية، المرابحة من التراث الفقهي إلى التطبيقات المعاصرة في المصارف الإسلامية، دليل مناسك الحج والعمرة) وغيرها..

(ب) أدوار ومسؤوليات اللجنة الشرعية

- وضع معايير لاختيار الأدوات الاستثمارية التي يجوز لمدير الصندوق استخدامها والاستثمار فيها وفقاً للضوابط الشرعية.

- دراسة شروط وأحكام الصندوق والأهداف والسياسات الاستثمارية للصندوق لضمان تقيدها بالمعايير الشرعية وتقديم الرأي الشرعي إلى مدير الصندوق فيما يخص التقييد بها.
- مراجعة أي تغييرات يقوم بها مدير الصندوق في شروط وأحكام الصندوق لضمان الالتزام بالضوابط الشرعية.
- المراقبة الدورية لاستثمارات الصندوق ومدى مطابقتها للمعايير الشرعية مع إبداء الرأي الشرعي فيما يتعلق بالالتزام بالصندوق بالمعايير الشرعية المحددة له.

ج) تفاصيل مكافآت أعضاء لجنة الرقابة الشرعية

يتم تحميل الصندوق بمبلغ 10,000 ريال سعودي من صافي قيمة أصوله كمكافئة مالية مقابل خدمات الرقابة الشرعية.

د) المعايير المطبقة لتحديد شرعية الأصول المعدة للاستثمار

يجب أن تفي معاملات المرابحة بالشروط الآتية:

- أن تكون السلع التي يتم التعامل فيها مسموحاً بها في الأغراض التجارية، على أن يستبعد منها الذهب والفضة والعملات.
- الحصول على الحيابة القانونية للسلعة.
- أن يتم شراء السلعة من طرف وبيعها إلى طرف آخر.

الإجارة

هي سلعة مملوكة أو مستأجرة لتأجيرها بعد ذلك، بشرط أن تكون تلك السلعة مقبولة وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.

الصكوك وما في حكمها

هي عقود منفعة أو تمويل أو تسديد مبنية على أحد البيوع الشرعية. وسيتم النظر إلى كل طرح من هذه الأصول على حدة لأخذ الموافقة الشرعية اللازمة في حينه.

تم الموافقة على القواعد الشرعية أعلاه من اللجنة الشرعية لشركة العربي المالية.

سيتم استبعاد أي شركة لم تعد متوافقة مع المعايير الشرعية بعد مراجعة أصول الصندوق والتي تتم بشكل ربعي.

26- مستشار الاستثمار

لا يوجد

27- الموزع

لا يوجد

28- مراجع الحسابات

أ) اسم مراجع الحسابات: إرنست أند يونغ.

ب) العنوان المسجل وعنوان العمل: ص. ب 2732، برج الفيصلية، الدور 6، طريق الملك فهد، الرياض 11461، المملكة العربية السعودية.

ج) الأدوار الأساسية لمراجع الحسابات ومسؤولياته

- أن القوائم المالية أعدت وروجعت وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية وأحكام لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق.

- أن القوائم المالية تقدم صورة صحيحة وعادلة لصافي الدخل وصافي الأرباح والخسائر لأصول صندوق الاستثمار عن الفترة المحاسبية لتلك القوائم.

- أن القوائم المالية تقدم صورة صحيحة وعادلة للمركز المالي لصندوق الاستثمار في نهاية الفترة.

د) بيان الأحكام المنظمة لاستبدال مراجع الحسابات لصندوق الاستثمار

- وجود ادعاءات قائمة وجوهية حول سوء السلوك المهني لمراجع الحسابات تتعلق بتأدية مهامه
- إذا لم يعد مراجع الحسابات للصندوق مستقلاً
- إذا لم يعد مراجع الحسابات للصندوق مسجلاً لدى الهيئة
- إذا قرر مجلس إدارة الصندوق أن مراجع الحسابات لا يملك المؤهلات والخبرات الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مرض
- إذا طلبت الهيئة وفقاً لتقديرها المحض تغيير مراجع الحسابات المعيّنين

29- أصول الصندوق

- أ) إن أصول صندوق الاستثمار محفوظة بواسطة أمين الحفظ لصالح صندوق الاستثمار.
- ب) يلتزم أمين الحفظ بفصل أصول الصندوق عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين.
- ج) أصول صندوق الاستثمار مملوكة بشكل جماعي لمالكي الوحدات ملكية مشاعة. ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيما يتعلق بتلك الأصول، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكاً لوحدة الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأفصح عنها في هذه الشروط والأحكام.

30- معالجة الشكاوى

إذا كانت لدى أي مشترك شكوى فيما يتعلق بالصندوق، فعليه أولاً أن يستفسر من مركز الاستثمار لدى مدير الصندوق، وإذا لم يقتنع بالرد الذي يعطيه له ذلك المركز فعليه توجيه شكواه إلى:

وحدة العناية بالعميل

مبنى العربي المالية

حي المربع، شارع المؤيد الجديد

ص. ب. 220009، الرياض 11311

المملكة العربية السعودية

هاتف موحد: 8001240055

الموقع الإلكتروني: www.anbcapital.com.sa

البريد الإلكتروني: customerservice@anbcapital.com.sa

علمًا بأن الاجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى سيتم تقديمها عند طلبها حسب متطلبات فقرة 30 من الملحق 1 في لائحة صناديق الاستثمار وفي حال تعذر الوصول الي تسوية أولم يتم الرد خلال 30 يوما، يحق للمشارك إيداع شكواه لدى هيئة السوق المالية- إدارة شكاوى المستثمرين، كما يحق للمشارك إيداع الشكاوى لدى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بعد مضي مدة (90) يوم تقويمياً من تاريخ إيداع الشكاوى لدى الهيئة، إلا إذا اضطرت الهيئة مقدم الشكاوى بجواز إيداعها لدى اللجنة قبل انقضاء المدة.

31- معلومات أخرى

- (أ) إن السياسات والإجراءات التي ستتبع لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/أو فعلي سيتم تقديمها عند طلبها دون مقابل.
- (ب) تخضع الشروط وكافة المعاملات في الصندوق للأنظمة الواجبة التطبيق والتي تكون نافذة المفعول من وقت إلى آخر في المملكة العربية السعودية، كما تخضع لإشراف ورقابة هيئة السوق المالية، والجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أوعن الاستثمار في الصندوق هي لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية
- (ج) إن قائمة المستندات المتاحة لمالكي الوحدات تشمل الآتي
- شروط وأحكام الصندوق
 - التقارير السنوية للصندوق.
 - القوائم المالية للصندوق.
 - العقود المذكورة في الشروط والأحكام
- (د) لا يوجد أي معلومة أخرى معروفة، أو ينبغي أن يعرفها مدير الصندوق أم مجلس إدارة الصندوق بشكل معقول، وقد يطلبها - بشكل معقول - مالكو الوحدات الحاليون أو المحتملون أو مستشاروهم المهنيون، أو من المتوقع أن تتضمنها الشروط والأحكام التي سٌتخذ قرار الاستثمار بناءً عليها
- (هـ) لا يوجد إعفاءات من قيود لائحة صناديق الاستثمار

32- متطلبات المعلومات الإضافية لأنواع معينة من الصناديق

- لا يعتبر الاستثمار والاشتراك في أي وحدة من وحدات الصندوق إيداع لدى مدير الصندوق أو بنك anb أو أي بنك محلي أو أي جهة أخرى ذات علاقة.
- إن مدير الصندوق غير ملزم بقبول طلب استرداد الوحدات بسعر الاشتراك، وإن قيمة الوحدات وإيراداتها عرضة للصعود والهبوط.
- يقوم مدير الصندوق بتصنيف استثمارات الصندوق من خلال :
 - فئة الاصول
 - فترات الاستحقاق
- كما يقوم مدير الصندوق بتصنيف الأطراف النظيرة من خلال:
 - التصنيف الائتماني للأطراف النظيرة والصادر عن وكالة موديز للتصنيف العالمي أو أي تصنيف يعادل ذلك صادر عن وكالة ستاندرد أند بورز أو فيتش.
 - النطاقات الجغرافية للأطراف النظيرة.
- يُقر مدير الصندوق بأن أي تعامل مع مُصدر لصفقات سوق النقد خارج المملكة سيتم مع المصدرين الخاضعين لهيئة رقابية مماثلة للبنك المركزي السعودي.
- يُقر مدير الصندوق بأن الجهة المصدرة لعقود المشتقات خاضعة لقواعد الكفاية المالية الصادرة عن هيئة السوق المالية أو جهة رقابية مماثلة خارج المملكة العربية السعودية.

33- إقرار من مالك الوحدات

لقد قمت/قمنا بقراءة شروط وأحكام الصندوق وفهم ما جاء بها وفهم مخاطر الاستثمار في الصندوق والموافقة عليها والموافقة على خصائص الوحدات التي تم الاشتراك فيها وتم الحصول على نسخة من الشروط والأحكام والتوقيع عليها.

الاسم الكامل:

التوقيع:

التاريخ: / /

رقم حساب الاستثمار:

رقم الهوية:

تم التوقيع على نسختين من هذه الشروط والأحكام: إحداهما للمستثمر والأخرى للحفاظ مع مدير الصندوق.